

## صندوق إنسان الاستثماري الوقفي

"صندوق استثماري وقفي مفتوح ومطروح طرماً عاماً، توقف وحداته لصالح الجمعية الخيرية لرعاية

الأيتام (إنسان)"

### الشروط والأحكام

مدير الصندوق

شركة البلاد للاستثمار



تم اعتماد صندوق إنسان الاستثماري الوقفي على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل الهيئة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار

تم إعداد هذه الشروط والأحكام وجميع المستندات المصاحبة له طبقاً للأحكام التي تنص عليها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالإضافة إلى تعليمات الترخيص للصناديق الاستثمارية الوقفية الصادرة عن الهيئة العامة للأوقاف، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق وتكون محدثة ومعدلة.

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها والتوقيع عليها.

يجب على الواقف قراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات والمستندات الأخرى والاطلاع على المعلومات الواردة فيها بعناية قبل اتخاذ أي قرار للاستثمار في الصندوق.

صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 1441/03/06 هـ الموافق 2019/11/03 م وقد تم آخر تحديث لها بتاريخ 22/ ربيع الأول/1442 هـ، الموافق 08/نوفمبر/2020م.

تاريخ موافقة الهيئة العامة للأوقاف على تأسيس الصندوق 1440/12/27 هـ الموافق 2019/08/28 م

تمت الموافقة على هذه الشروط والأحكام وعلى طرح الصندوق من قبل هيئة السوق المالية بتاريخ

1441/03/06 هـ الموافق 2019/11/03 م

## فهرس المحتويات

5	قائمة المصطلحات
11	1. معلومات عامة
11	2. النظام المطبق
12	3. أهداف صندوق الاستثمار
14	4. مدة الصندوق
14	5. قيود/حدود الاستثمار
14	6. عملة الصندوق
14	7. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب
16	8. التقويم والتسعير
18	9. التعاملات
20	10. سياسة التوزيع
21	11. تقديم التقارير لحاملي الوحدات
21	12. سجل مالكي الوحدات
21	13. اجتماع مالكي الوحدات
23	14. حقوق مالكي الوحدات
23	15. مسؤولية مالكي الوحدات
24	16. خصائص الوحدات
24	17. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق
26	18. إنهاء صندوق الاستثمار
26	19. مدير الصندوق:
28	20. أمين الحفظ
31	21. المحاسب القانوني
31	22. أصول الصندوق
33	23. إقرار من مالك الوحدات

## المقدمة

- يهدف صندوق إنسان الاستثمار الوقفي إلى أن يكون برنامج استثمار جماعي وقفي مفتوح، يعنى بتنمية الموارد الوقفية في الجانب الاجتماعي بما يعود بالنفع على المشترك (الواقف) والمستفيد والأصل الموقوف، بالإضافة إلى إتاحة فرصة المشاركة في الصندوق الوقفي لشريحة كبيرة من المجتمع مما سيعزز الملائة المالية للصندوق ومصارف الوقف.
- يجب على المشتركين (الواقفين) المحتملين قراءة الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق قبل اتخاذ أي قرار بشأن الاشتراك في الصندوق، كما يجب على كل مشترك (واقف) التحري عن صحة المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام، وفي حال عدم تمكنهم من استيعاب محتويات الشروط والأحكام فيجب على المشترك (الواقف) المحتمل السعي للحصول على استشارة مهنية أو قانونية من جهة مستقلة.
- يهدف صندوق إنسان الاستثمار الوقفي إلى تحقيق نمو في رأس المال الموقوف (الأصل الموقوف)، وتوزيع نسبة من العوائد (غلة الوقف) على مصارف الوقف، حيث سيتم الاستثمار في أنواع متعددة من الأصول الاستثمارية طويلة وقصيرة الأجل لتنمية الأصول وتحقيق عوائد دورية لمصارف الوقف، على أن يكون التوزيع من العوائد (غلة الوقف) وليس من الأصل الموقوف. ويستهدف الصندوق المشتركين الراغبين في الاشتراك في الأوقاف المخصص ريعها للأعمال الخيرية في المجال الاجتماعي (مصارف الوقف) والمحددة في هذه الشروط والأحكام. ولطبيعة الصندوق الوقفية فلن يكون هناك خيار استرداد الوحدات من الصندوق ولن يتم كذلك تداول الوحدات كما هو منصوص عليه في البند الثاني من تعليمات الترخيص للصناديق الاستثمارية الوقفية.
- سيستثمر الصندوق جزءاً من أصوله في أنواع أصول متعددة وذلك سعياً لتعظيم العوائد (غلة الوقف) وتقليل عامل المخاطرة والمحافظة على الأصل الموقوف، لذا فإن مخاطر الاستثمار في هذه الأصول -التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر: الأوراق المالية، العقارات، استثمارات الملكية الخاصة قد تكون أعلى من مخاطر الاستثمار في غيرها من أدوات الاستثمار الأخرى، إلا أن تنوع استثمارات الصندوق عبر توزيعها في فئات أصول متعددة من الممكن أن يسهم في تقليل عامل المخاطرة، لذا ينبغي على المشترك (الواقف) المحتمل الاطلاع على تفاصيل المخاطر المذكورة في الفقرة رقم (3) من مذكرة معلومات الصندوق.
- الصندوق هو صندوق استثمار جماعي (وقفي) مفتوح ومؤسس وفقاً للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالإضافة إلى تعليمات الترخيص للصناديق



الاستثمارية الوقفية الصادرة عن الهيئة العامة للأوقاف والأنظمة واللوائح المطبقة ذات العلاقة.

- يتم الاشتراك في الصندوق بتوقيع المشترك على نموذج الشروط والأحكام المعدة من مدير الصندوق والمعتمدة من الهيئة العامة للأوقاف وهيئة السوق المالية والهيئة الشرعية لمدير الصندوق، وبتوقيع المشترك (الواقف) المحتمل على هذه الشروط والأحكام فإنه يكون قد وافق على وقف الوحدات المشترك بها وصرف عوائدها (غلة الوقف) في المصارف المحددة في هذه الشروط والأحكام.
- لا تمثل آراء مدير الصندوق ومحتويات الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق توصية من مدير الصندوق بالاشتراك في وحدات الصندوق.
- إن الاشتراك في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي، وقد علم المشترك (الواقف) المحتمل أن قيمة الوحدات عرضة للصعود والهبوط، ولا يتحمل مدير الصندوق أي خسارة مالية قد تترتب على هذا الصندوق.

هذه الشروط والأحكام مطابقة لللائحة صناديق الاستثمار والأنظمة واللوائح المطبقة ذات العلاقة وتحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق.

قائمة المصطلحات

المملكة	المملكة العربية السعودية.
الصندوق	صندوق إنسان الاستثماري الوقفي
مدير الصندوق أو الشركة	شركة البلاد للاستثمار " البلاد المالية" ، وهى مرخصة من قبل هيئة السوق المالية السعودية (ترخيص رقم 37-08100).
النظام	نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية، الصادر بموجب المرسوم الملكى رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2 هجرية.
اللائحة	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية فى 2006/12/24 م والمعدلة بقرار رقم (1-61-2016) بتاريخ 2016/05/23م
الهيئة	هيئة السوق المالية فى المملكة العربية السعودية.
الهيئة العامة للأوقاف	تعنى الهيئة العامة للأوقاف بالمملكة العربية السعودية شاملة -حيثما يسمح النص- أى لجنة أو لجنة فرعية أو موظف أو وكيل يمكن أن يتم تفويضه لأداء أى وظيفة من وظائف الهيئة
الشروط والأحكام	تعنى هذه الشروط والأحكام والتي بموجبها يتم تنظيم عمل الصندوق والعلاقة بين مدير الصندوق والمشاركين.
مذكرة المعلومات	تعنى مذكرة معلومات الصندوق العام المتاحة لمالكي الوحدات المحتملين لتمكينهم من اتخاذ قرار مبنى على معلومات كافية ومدروسة فيما يتعلق بالاستثمار المطروح عليهم.



المجلس أو مجلس الإدارة	مجلس إدارة الصندوق.
الوحدة	حصة المالك فى صندوق الاستثمار الذى يتكون من وحدات وتعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة فى أصول صندوق الاستثمار.
السجل	سجل مالكي الوحدات والذي يحتفظ به أمين الحفظ.
أمين الحفظ	شخص يخصص له بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية.
أيام قبول الطلبات	كل يوم عمل فى المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية لهيئة السوق المالية فى المملكة العربية السعودية.
يوم	يوم عمل فى المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية لهيئة السوق المالية.
يوم تعامل	أى يوم يمكن فيه الاشتراك فى وحدات صندوق الاستثمار واستردادها.
يوم تقويمى	أى يوم، سواء كان يوم عمل أم لا.
يوم التقويم	اليوم الذى يتم فيه تقويم سعر صافي الوحدة.
نقطة التقويم	الوقت الذى يقوم فيه مدير الصندوق باحتساب سعر الوحدة فى يوم التقويم.
نموذج طلب الاشتراك	النموذج المستخدم للاشتراك فى الصندوق.
فترة الطرح الأولي	الفترة التى تكون فيها وحدات الصندوق مطروحة للاشتراك



المخاطر	كل ما من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
صافي أصول الصندوق	القيمة النقدية لأي وحدة على أساس إجمالي قيمة الأصول لصندوق الاستثمار مخصوماً منها كافة النفقات والرسوم.
النفقات والرسوم	جميع المدفوعات المستحقة على الصندوق والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر، رسوم مراجع الحسابات، رسوم أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، مصاريف التمويل، وأي رسوم أخرى يتم تحميلها على الصندوق
إجمالي الأصول	القيمة السوقية لأصول الصندوق
تاريخ التشغيل	التاريخ الذي يبدأ فيه الصندوق عمله.
المحاسب القانوني	شركة برايس واتر هاوس كوبرز
المشترك/ الواقف/ المشركون/ الواقفون /مالكي الوحدات	مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
معايير الهيئة الشرعية	المعايير التي تقرها الهيئة الشرعية المعينة للصندوق. تم ذكر المعايير في ملحق رقم (1) في مذكرة المعلومات.
الطروحات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات الأولية العامة لأسهم الشركات يتم طرحها سواءً في السوق الرئيسية أو السوق الموازية لأول مره بالقيمة الاسمية أو عن طريق بناء سجل الأوامر.
أدوات أسواق النقد	تعني الودائع وعقود التمويل التجاري
أدوات الدين	أداة تنشأ بموجبها مديونية أو تشكل إقراراً بمديونية وتكون قابلة للتداول، تصدرها الشركات أو الحكومة، أو الهيئات العامة، أو المؤسسات العامة.



تشمل كل الاستثمارات فيما عدا الاسهم وأدوات الأسواق النقد , ادوات الدين. وتشمل على سبيل المثال لا الحصر كل من الاستثمار فى العقار بكل أنواعه و الاستثمار فى رأس المال الجرىء	الاستثمارات البديلة
وهى مؤشر لانخفاض درجة المخاطر الائتمانية، وهى بحد أدنى(BAA3) وذلك بالنسبة لوكالة موديز،(BBB-) بالنسبة لوكالتى ستاندرد آند بورز وفيتش للتصنيف.	درجة استثمارية
هى ضريبة غير مباشرة تُفرض من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع السلع والخدمات التى يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت مع وجود بعض الاستثناءات. و تخضع للائحة ضريبة القيمة المضافة فى المملكة العربية السعودية	ضريبة القيمة المضافة
طرح أسهم إضافية لمساهمى المصدر الحق فى الاكتتاب فيها بما يتناسب مع نسب تملكهم.	حقوق الأولوية
حبس الأصل الموقوف وصرف الغلة أو بعضها على المصارف المحددة فى هذه النشرة	الوقف
كامل وحدات الصندوق.	الأصل الموقوف
هى الجهات والمجالات التى تصرف إليها غلة الوقف أو جزء منها وفقا لما هو محدد فى هذه النشرة. لمزيد من التفاصيل.	مصارف الوقف
التوزيعات النقدية على الأسهم ووحدات صناديق الاستثمار والصكوك، وعوائد صفقات المرابحة، بالإضافة إلى الأرباح الرأسمالية من أى أصول الصندوق.	غلة الوقف
يقصد بها الحالات التى يعتقد مدير الصندوق أنه فى حال حدوثها من الممكن أن تتأثر أصول الصندوق سلبا بشكل غير معتاد نظرا لعدة عوامل اقتصادية و/أو سياسية و/أو تنظيمية. مثل (الحروب والزلازل والبراكين والأعاصير أو انهيار العملة)	الظروف الاستثنائية



الجهة المستفيدة

**الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان)**



هي جمعية خيرية، أسست بموجب الموافقة السامية الكريمة بتأسيس الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمنطقة الرياض (إنسان) برئاسة صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض. وتم تسجيلها في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تحت رقم (166) وتاريخ 1420/8/28 هجرية، طبقاً لأحكام لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية وقواعدها التنفيذية، وجرى نشر نظامها الأساسي بجريدة أم القرى (العدد 3783) الصادر في 1420/11/12 هجرية. تعنى جمعية إنسان بأيتام منطقة الرياض وأمهاتهم لتمكينهم من حياة كريمة ببرامج نوعية وجودة عالية وأسلوب متميز تكسبها ثقة المجتمع، كما تهدف الجمعية إلى غرس مبادئ الدين الحنيف لدى اليتيم، توفير الرعاية المادية والمعنوية وتقديم المساعدات في مواجهة المشكلات التي تعترض اليتيم.

## ملخص الصندوق

الريال السعودي	العملة الأساسية للصندوق
مرتفعة	مستوى المخاطرة
500 ريال سعودي	الحد الأدنى للاشتراك
100 ريال سعودي	الحد الأدنى للاشتراك الإضافي
كل يوم عمل	أيام قبول طلبات الاشتراك
10 ريال سعودي	سعر الوحدة عند بداية الطرح
يستحق مدير الصندوق، أتعاب إدارة سنوية قدرها 0.55% من صافى قيمة أصول الصندوق. وإذا لم يحقق الصندوق عائدا إيجابيا (غلة الوقف) يعادل أو يزيد عن 0.55% سنويا على رأس مال الصندوق (الأصل الموقوف) فإنه سوف يتنازل عن هذه الرسوم.	رسوم إدارة الصندوق
2019/11/10م	تاريخ الطرح

## 1. معلومات عامة

(أ) اسم مدير الصندوق، ورقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية  
شركة البلاد للاستثمار (ترخيص رقم 37-08100)

(ب) عنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق

8162 طريق الملك فهد الفرعي - العليا

وحده رقم 22

الرياض 12313-3701

المملكة العربية السعودية.

هاتف: 920003636 فاكس: 11 290 6299 (+966)

(ج) عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، وعنوان أي موقع إلكتروني مرتبط بمدير الصندوق يتضمن

معلومات عن صندوق الاستثمار

www.albilad-capital.com

الموقع الإلكتروني لشركة البلاد للاستثمار:

www.cma.org.sa

الموقع الإلكتروني لهيئة السوق المالية:

www.tadawul.com.sa

الموقع الإلكتروني لتداول:

www.awqaf.gov.sa

الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للأوقاف:

(د) اسم أمين الحفظ، ورقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

أمين الحفظ شركة الرياض المالية، سجل تجاري رقم 1010239234، وترخيص هيئة السوق المالية رقم (07070-37) بخطاب هيئة السوق المالية) للتعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ.

(هـ) عنوان الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ

www.riyadcapital.com

الموقع الإلكتروني لشركة الرياض المالية:

## 2. النظام المطبق

يخضع صندوق إنسان الاستثمار الوظيفي ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية والتعليمات الخاصة بالصناديق الاستثمارية الوظيفية الصادرة من الهيئة العامة للأوقاف والانظمة واللوائح الاخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

### 3. أهداف صندوق الاستثمار

أ) وصف لأهداف صندوق الاستثمار:

يهدف صندوق إنسان الاستثمار الوقفي إلى تعزيز الدور التنموي للأوقاف الخاصة من خلال المشاركة في دعم رعاية الأيتام عبر تنمية أصول الصندوق واستثمارها بما يحقق مبدأ التكافل الاجتماعي ويعود بالنفع على مصارف الوقف والأصل الموقوف، حيث سيعمل مدير الصندوق على استثمار أصول الصندوق بهدف تحقيق نمو في رأس المال، وتوزيع نسبة من العوائد (غلة الوقف) بشكل سنوي ومستمر على مصارف الوقف المحددة للصندوق والممثلة في دعم رعاية الأيتام من خلال الجهة المستفيدة (الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان))، وتلتزم الجهة المستفيدة بصرف (غلة الوقف) على رعاية الأيتام.

نبذة عن جمعية إنسان:

هي جمعية خيرية، أسست بموجب الموافقة السامية الكريمة بتأسيس الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمنطقة الرياض (إنسان) برئاسة صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض. وتم تسجيلها في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تحت رقم (166) وتاريخ 1420/8/28 هجرية، طبقاً لأحكام لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية وقواعدها التنفيذية، وجرى نشر نظامها الأساسي بجريدة أم القرى (العدد 3783) الصادر في 1420/11/12 هجرية. تعنى جمعية إنسان بأيتام منطقة الرياض وأمهاتهم لتمكينهم من حياة كريمة ببرامج نوعية وجودة عالية وأسلوب متميز تكسبها ثقة المجتمع، كما تهدف الجمعية إلى غرس مبادئ الدين الحنيف لدى اليتيم، توفير الرعاية المادية والمعنوية وتقديم المساعدات في مواجهة المشكلات التي تعترض اليتيم.

ب) سياسات الاستثمار وممارسته:

تقوم سياسة الصندوق الاستثمارية على المحافظة على أصول الصندوق وتنميتها على المدى الطويل، من خلال الاستثمار في أصول متعددة تتناسب مع أهداف الوقف وطبيعته ومصارفه المحددة وفقاً لهذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، حيث سيعمل مدير الصندوق على تنويع محفظة الوقف على فئات متعددة من الأصول بما يحقق المحافظة على الأصل الموقوف والسعي لتحقيق نمو معتدل يلبي احتياجات الوقف المتجددة، وذلك من خلال اتباع سياسات استثمارية متوازنة تغطي أصولاً استثمارية متنوعة طويلة وقصيرة الأجل.

يستهدف الصندوق الحدود الموضحة في الجدول أدناه في استثماراته:

حد أعلى	حد أدنى	فئات الأصول
%100	%0	<b>نقد وأدوات أسواق النقد:</b> وتشمل النقد وصفقات المرابحة أو أى أدوات أسواق نقد أخرى محلياً أو دولياً بشكل مباشر أو من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)
%60	%0	<b>أدوات الدين:</b> وتشمل الاستثمار فى الصكوك الحكومية وصكوك الشركات وأى إصدارات دخل ثابت أخرى ذات جدوى استثمارية محلياً أو دولياً بشكل مباشر أو من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)
%50	%0	<b>أسواق الأسهم:</b> وتشمل الاستثمار فى الشركات المدرجة فى السوق الرئيسية وسوق نمو وجميع الأسواق الخليجية والدول المتقدمة والناشئة والطروحات الأولية وحقوق الأولوية محلياً أو دولياً بشكل مباشر أو من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)
%50	%0	<b>أسواق الاستثمارات البديلة:</b> وتشمل الاستثمارات العقارية المحلية والدولية بالإضافة الى استثمارات الملكية الخاصة ورأس المال الجرىء محلياً أو دولياً من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)

- لن تقل نسبة الاستثمار عن 75% من القيمة الاجمالية لأصول الصندوق وذلك بحسب آخر قوائم مالية مدققة
- قد يلجأ مدير الصندوق في الظروف الاستثنائية -وبناءً على تقديره الخاص- بالاحتفاظ بأصوله على شكل نقد وأدوات أسواق النقد بنسبة (100%).
- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في أي ورقة مالية مصدرة من قبل مدير الصندوق أو من قبل أي من تابعيه مع ما يتوافق مع استراتيجيات الاستثمار في الصندوق وتكون مرخصة من هيئة السوق المالية أو من جهات ذات العلاقة.

#### 4. مدة الصندوق

صندوق إنسان الاستثمار الوقفي هو صندوق استثماري عام ووقفي مفتوح. ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.

#### 5. قيود/حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية وتعليمات الترخيص للصناديق الاستثمارية الصادرة من الهيئة العامة للأوقاف والجهات المختصة الأخرى وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات. يحق للصندوق الاستثمار في الأصول الموضحة في جدول توزيعات الاستثمار الوارد في الفقرة (3) من هذه الشروط والأحكام بشكل مباشر أو من خلال صناديق استثمارية تستثمر بشكل أساسي في تلك الأصول، على أن تكون تلك الصناديق متوافقة مع المعايير والضوابط الشرعية، كما يحق لمدير الصندوق الاستثمار في أي ورقة مالية صادرة من مدير الصندوق أو من أي من تابعيه بما يتوافق مع استراتيجيات الصندوق الاستثمارية.

#### 6. عملة الصندوق

عملة الصندوق هي الريال السعودي، وتقوم بها استثماراته ووحداته. تقبل اشتراكات الواقفين بأي عملة أخرى من العملات العالمية الرئيسية، ويتم تحويلها إلى عملة الصندوق على أساس سعر الصرف السائد عند قبول الاشتراك في ذلك التاريخ.

#### 7. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ) بيان تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول الصندوق وطريقة احتسابها

سوف يتحمل الصندوق جميع الرسوم والمدفوعات المذكورة أدناه وهي كالتالي:

- رسوم الإدارة: يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة سنوية قدرها 0.55% من صافي قيمة أصول الصندوق ويتم حسابها في كل يوم تقويم وتخصم بشكل شهري. ويتم دفع الرسوم المستحقة في نهاية كل شهر لمدير الصندوق. وإذا لم يحقق الصندوق عائداً إيجابياً يعادل أو يزيد عن 0.55% سنوياً على رأس مال الصندوق فإنه سوف يتنازل عن هذه الرسوم.
- رسوم الحفظ:

الأسهل المدرجة والطروحات الأولية في السوق السعودي والأسواق الخليجية: يتحمل الصندوق رسوم تتراوح بين (0.05% - 0.20%) سنوياً من صافي أصول الصندوق ويتم حسابها مع كل يوم تقويم بشكل تراكمي خلال السنة وتخصم وتدفع شهرياً.



النقد والمرابحات والصكوك والصناديق الاستثمارية (محلياً أو دولياً): يتحمل الصندوق رسوم تتراوح بين (0.03% - 0.05%) سنوياً من صافي أصول الصندوق ويتم حسابها مع كل يوم تقويم بشكل تراكمي خلال السنة وتخصم وتدفع شهرياً.

الحد الأدنى لرسوم الحفظ هو 5,000 ريال سعودي شهرياً.

- رسوم الإداري: تحتسب رسوم الإداري على أساس 0.09% سنوياً من صافي أصول الصندوق ويتم حسابها مع كل يوم تقويم بشكل تراكمي خلال السنة وتخصم وتدفع بشكل شهري.
- رسوم مراجع الحسابات: دفع مبلغ وقدره 35,000 ريال لمراجع الحسابات. وتحتسب في كل يوم تقويم بشكل تراكمي وتخصم وتدفع مرتين في السنة.
- مكافأة أعضاء مجلس الإدارة: يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مكافأة مقطوعة تقدر بـ 40,000 ريال سنوياً كحد أقصى (20,000 ريال لكل عضو مستقل) عن جميع الاجتماعات التي حضرها خلال السنة. تحسب في كل يوم تقويم بشكل تراكمي وتخصم وتدفع مرة واحدة في السنة.
- الرسوم الرقابية: دفع مبلغ وقدره 7,500 ريال لهيئة السوق المالية وتحسب في كل يوم تقويم بشكل تراكمي وتخصم وتدفع مرة واحدة في السنة.
- رسوم نشر المعلومات على موقع تداول: دفع مبلغ 5,000 ريال سعودي لصالح شركة السوق المالية "تداول" لقاء نشر المعلومات على موقع تداول وتحسب في كل يوم تقويم بشكل تراكمي وتخصم وتدفع مرة واحدة في السنة.
- مصاريف التعامل (الوساطة): سوف يتحمل الصندوق كافة المصاريف المتعلقة بعمليات الشراء أو البيع إذا كانت ضمن استثمارات الصندوق، وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها كل ربع في التقرير الربعي للصندوق.
- مصاريف التمويل: في حال وجود مصاريف تمويل للصندوق سوف تكون بحسب أسعار التمويل السائد.
- مصاريف أخرى: يتم تحميل الصندوق الرسوم الفعلية للطباعة ونشر التقارير الدورية واجتماع مالكي الوحدات ورسوم التحويل ما بين الحسابات البنكية أو الاستثمارية للصندوق بالإضافة للضرائب أو الرسوم إن وجدت وأي مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً بما لا يتجاوز 0.4% من قيمة صافي أصول الصندوق سنوياً
- يحق للهيئة العامة للأوقاف فرض مقابل مالي على مدير الصندوق مقابل دورها الإشرافي على الصندوق

إن جميع الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المستحقة لمدير الصندوق أو الأطراف الأخرى لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، وسيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للنسب المنصوص عليها في قانون ضريبة القيمة المضافة على الصندوق وأصوله وعلى المشترك حال الاشتراك.

يقر مدير الصندوق على أن الرسوم المذكورة أعلاه هي جميع الرسوم المفروضة والمحسوبة على الصندوق خلال مدة الصندوق دون استثناء. ويعد مدير الصندوق مسؤولاً مسؤولية كاملة عن احتساب وتحمل أي رسوم أخرى غير التي تم ذكرها في الجدول أعلاه.

(ب) تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات وطريقة احتساب ذلك المقابل

- لا يوجد رسوم اشتراك
- لن يتم استرداد أو نقل ملكية الوحدات في أي حال من الأحوال نظراً للطبيعة الوقفية للصندوق.

(ج) عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق  
لا يوجد عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق.

## 8. التقييم والتسعير

(أ) كيفية تقييم أصول الصندوق

- تعتمد طريقة التقييم على نوع الأصول، وقد يعتمد مدير الصندوق على نظم معينة فيما يتعلق بتحديد القيم والأسعار وأسعار الصرف.
- سوف يقوم مدير الصندوق باتباع المبادئ الآتية لتقييم أصول الصندوق:
  1. بالنسبة إلى الأوراق المالية المدرجة أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، فيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.
  2. إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فسيتم تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.
  3. يتم تقييم أسهم الاكتتابات في الفترة التي تسبق تاريخ إدراج الأسهم في السوق بناءً على سعر الاكتتاب.
  4. بالنسبة إلى صناديق الاستثمار، آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة
  5. بالنسبة إلى المرابحات، القيمة الأسمية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة.
  6. بالنسبة إلى الصكوك غير المدرجة، تستخدم القيمة الدفترية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة.



7. بالنسبة إلى الصكوك المدرجة أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، ولكن لا تسمح ظروف تلك السوق أو ذلك النظام بتقويم الصكوك وفق ما ورد في الفقرة الفرعية (1) أعلاه، فيجوز تقويم تلك الصكوك وفق ما ورد في الفقرة الفرعية (6) شريطة أن يتم الإفصاح عن ذلك في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
8. أي استثمار آخر، القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ. وبعد التحقق منها من قبل المحاسب القانوني للصندوق.
- صافي قيمة الأصول لكل وحدة (إجمالي الأصول - المستحقات - المصروفات المتراكمة) / عدد الوحدات القائمة وقت التقويم.

#### (ب) عدد نقاط التقويم وتكرارها:

خلال أيام العمل الرسمية لمدير الصندوق سيتم تقويم أصول الصندوق يومي الاحد والأربعاء من كل أسبوع قبل نهاية يوم العمل وعندما لا يكون ذلك اليوم يوم عمل فإن التقويم سيكون يوم العمل التالي. وسيتم الإعلان عن سعر الوحدة بعد يوم عمل من يوم التقويم. يتم التقويم على أساس العملة ويكون تحديد التقويم بناءً على جميع الأصول التي تضمها المحفظة مخصصاً منها المستحقات الخاصة بصندوق الاستثمار في ذلك الوقت.

#### (ج) الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم، أو الخطأ في التسعير

- في حال تقويم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.
- سيتم إبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.50% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وفي الموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق العام التي يعدها وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.
- سوف يقدم مدير الصندوق في تقاريره لهيئة السوق المالية المطلوبة وفقاً للمادة 72 من لائحة صناديق الاستثمار والهيئة العامة للأوقاف ملخصاً بجميع أخطاء التقويم والتسعير.

#### (د) طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك:

يتم حساب أسعار الاشتراك بناءً على صافي قيمة الأصول للصندوق في يوم التقويم وفق المعادلة التالية: (إجمالي قيمة أصول الصندوق - إجمالي الخصوم بما في ذلك أي رسوم ومصروفات على

الصندوق مستحقة وغير مدفوعة) / إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقويم ذو العلاقة. ويتم تقويم صافي قيمة أصول الصندوق بالريال السعودي. لن يتم استرداد أو نقل ملكية الوحدات في أي حال من الأحوال نظراً للطبيعة الوقفية للصندوق.

(هـ) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها

سيتم الإعلان عن صافي قيمة الأصول للصندوق وسعر الوحدة على موقع تداول [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa) والموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق [www.albilad-capital.com](http://www.albilad-capital.com)

## 9. التعاملات

(أ) مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك

يتم قبول طلبات الاشتراك في كل يوم عمل بالمملكة، ويتم تنفيذ الطلبات في يوم التعامل للصندوق وهو يوم العمل التالي ليوم التقويم.

(ب) أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاشتراك والاستثمار في الصندوق

ستتم المشاركة في الصندوق اعتباراً من يوم التعامل الذي يلي تاريخ يوم التقويم. في حال تسلم الطلب يوم التقويم قبل الساعة 12:00 ظهراً يصبح الطلب نافذاً في يوم التعامل التالي، وفي حال تسلم الطلب بعد الساعة 12:00 ظهراً في يوم التقويم فإن الطلب يُعد نافذاً يوم التعامل اللاحق ليوم التعامل التالي.

(ج) أي قيود على التعامل في وحدات الصندوق

سيتعذر على مدير الصندوق تلبية أي طلب استرداد من الواقفين.

(د) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

- سوف يقوم مدير الصندوق بتعليق الاشتراك إذا طلبت الهيئة ذلك.
- لا يجوز لمدير الصندوق تعليق الاشتراك في وحدات الصندوق إلا في الحالات الآتية:
  - إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.
  - إذا عُلّق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة الصندوق.
- سوف يقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:
  - التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
  - مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.

○ إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

• للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

(هـ) الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

بناءً على طبيعة الصندوق المتمثلة في كون الوحدات موقوفة، فإنه يتعذر على مدير الصندوق تلبية أي طلب استرداد من الواقفين.

(و) الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مشتركين آخرين

بناءً على طبيعة الصندوق المتمثلة في كون الوحدات موقوفة وليست مملوكة للمشاركين (الواقفين)، فإنه سيتعذر على مدير الصندوق تلبية أي طلب لنقل ملكية الوحدات إلى مشتركين آخرين.

(ز) إشترك مدير الصندوق في وحدات الصندوق الاستثماري

يمكن لمدير الصندوق وفقاً لتقديره الخاص المشاركة في الصندوق كواقف.

(ح) التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك

ستتم المشاركة في الصندوق اعتباراً من يوم التعامل الذي يلي تاريخ يوم التقييم. في حال تسلم الطلب يوم التقييم قبل الساعة 12:00 ظهراً يصبح الطلب نافذاً في يوم التعامل التالي، وفي حال تسلم الطلب بعد الساعة 12:00 ظهراً في يوم التقييم فإن الطلب يُعد نافذاً يوم التعامل اللاحق ليوم التعامل التالي.

(ط) إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالاشتراك في الوحدات:

- على المشترك (الواقف) الذي يرغب الاشتراك في الصندوق أن يفتح حساباً لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك.
- على المشتركين (الواقفين) الذي يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء وتسليم نموذج طلب الاشتراك والتوقيع على الشروط والأحكام وتسليمها إلى مدير الصندوق.
- إذا تم الدفع بعملة غير الريال السعودي فسيتم تحويل المبلغ المستلم إلى الريال السعودي ويتم تنفيذ الاشتراك على أساس صافي قيمة المبلغ بالريال السعودي.
- يتم استيفاء مبلغ الاشتراك من خلال الخصم المباشر من حساب المشترك لدى مدير الصندوق.
- لن يتم استرداد أو نقل ملكية الوحدات في أي حال من الأحوال نظراً للطبيعة الوقفية للصندوق.

(ي) الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها:

- الحد الأدنى للاشتراك المبدئي: 500 ريال سعودي
- الحد الأدنى للاشتراك الإضافي: 100 ريال سعودي
- الحد الأدنى للاسترداد: لا ينطبق

**ك) الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، وتأثير عدم الوصول إلى ذلك الحد في الصندوق**  
الحد الأدنى لبدء عمليات الصندوق هو 10,000,000.00 ريال سعودي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي، يجب على مدير الصندوق أن يعيد إلى مالكي الوحدات مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها دون أي حسم.

**ل) صلاحية مدير الصندوق في رفض طلبات الاشتراك:**

يحق لمدير الصندوق رفض اشتراك أي مشترك (واقف) في الصندوق - كلياً أو جزئياً- في حال تعارض ذلك للاشتراك مع هذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات أو لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالإضافة إلى تعليمات الترخيص للصناديق الاستثمارية الوقفية الصادرة عن الهيئة العامة للأوقاف أو أي أنظمة أخرى معتمدة من وقت إلى آخر من قبل هيئة السوق المالية أو غيرها من الهيئات النظامية المعنية.

## 10. سياسة التوزيع

**أ) سياسة توزيع الدخل والأرباح**

سيوزع الصندوق عوائد نقدية لا تقل عن 50% من صافي أرباح الصندوق القابلة للتوزيع (غلة الوقف) بشكل دوري لصالح الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان)، وسيحدد مجلس إدارة الصندوق نسبة التوزيعات وآلية صرفها، ويحق لمجلس إدارة الصندوق تخصيص جزء من غلة الوقف لنماء الأصل الموقوف بما لا يزيد عن 50% من صافي أرباح الصندوق القابلة للتوزيع لكل سنة مالية ويحق أيضاً لمجلس إدارة الصندوق إعادة النظر في النسبة المحددة للتوزيعات إذا كانت التوزيعات النقدية من غلة الوقف فائضة عن حاجة الجهة المستفيدة وفق التعليمات الصادرة من الهيئة العمه للأوقاف.

**ب) التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع**

سيتم توزيع نسبة من عوائد غلة الوقف التي تم إقرارها من مجلس إدارة الصندوق لصالح الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان) بشكل سنوي

**ج) كيفية دفع التوزيعات**

تحدد الآلية من قبل مجلس إدارة الصندوق وسيتم الإعلان عن العوائد الموزعة من غلة الوقف -في حال توزيعها- من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق المالية السعودية (تداول)

## 11. تقديم التقارير لمالكي الوحدات

أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية، بما في ذلك الفترات المالية الأولية والسنوية يرسل مدير الصندوق إشعار تأكيد إلى المشترك (الواقف) كلما كان هناك اشتراك في الوحدات من قبل ذلك المشترك (الواقف)، كما يتم إرسال تقرير يبين الموقف المالي للأصل الموقوف (الأموال المشترك بها) من المشترك خلال (15) يوم من كل اشتراك في وحدات الصندوق، وعدد الوحدات المشترك بها وصافي قيمة الأصول للوحدة بنهاية هذه الفترة (عند يوم التعامل)، والقوائم المالية المراجعة للصندوق وذلك خلال مدة لا تتجاوز (70) يوم من نهاية فترة التقرير، وسيتم إعداد التقارير الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (35) يوم من نهاية فترة التقرير وفقاً للمادة رقم (71) من لائحة صناديق الاستثمار.

ب) أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق:

سيتم إرسال تقارير الصندوق على العنوان البريدي و/أو البريد الإلكتروني و/أو الهاتف و/أو الفاكس كما هو مبين في نموذج فتح الحساب إلا إذا تم إشعار مدير الصندوق بأي تغيير في العنوان. ويجب إخطار مدير الصندوق بأي أخطاء خلال 15 يوماً تقويمياً من إصدار تلك التقارير وبعد ذلك تصبح التقارير الصادرة عن مدير الصندوق نهائية وحاسمة. كما سيتم توفير التقارير السنوية والأولية على موقع مدير الصندوق [www.albilad-capital.com](http://www.albilad-capital.com) والموقع الإلكتروني للسوق [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa) سوف يقدم مدير الصندوق كشف يتضمن عدد وحدات الصندوق وبيانات الواقفين وسوف يقوم بإيداع الكشف لدى الهيئة العامة للأوقاف فور تأسيس الصندوق وسوف يقوم بتحديث البيانات بشكل نصف سنوي.

ج) وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

سيتم إتاحة التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) مجاناً لمالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين وذلك بنشرها خلال مدة لا تتجاوز 70 يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الفقرة (11-ب) من شروط وأحكام الصندوق.

## 12. سجل مالكي الوحدات

سوف يقوم مدير الصندوق بإعداد سجل لمالكي الوحدات وسوف يقوم بتحديثه وحفظه في المملكة.

## 13. اجتماع مالكي الوحدات

يتم عقد اجتماعات المشتركين وفقاً للوائح والتعليمات السارية بهذا الخصوص، وللواقف تفويض الجهة المستفيدة بممارسة كافة حقوقه في اجتماعات الواقفين والقرارات التي تصدر عنها.



#### أ) الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- يحق لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بمبادرة منه.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من الجهة المستفيدة أو واقف أو أكثر من الواقفين الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

#### ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- تكون الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بإعلان في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول)، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ بمدة لا تقل عن 10 أيام ولا تزيد عن 21 يوماً قبل تاريخ الاجتماع على أن يتم توضيح تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة في كل من الإشعار والإعلان ويجب على مدير الصندوق في حال إرسال إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع، أن يتم إرسال نسخته منه إلى الهيئة.
- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة السابقة فيجب على مدير الصندوق الدعوة للاجتماع ثان بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام. ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيّاً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.

#### ج) طريقه تصويت الواقفين وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات

- طريقة التصويت مالكي الوحدات:
  - يجوز لكل واقف تعيين وكيل له لتمثله في اجتماع مالكي الوحدات.
  - يجوز لكل واقف الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
  - يجوز عقد اجتماعات الواقفين والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

➤ يكون القرار نافذاً بموافقة الواقفين الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء كان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة. أما في حالة كان التصويت على قرار خاص من مالكي الوحدات فإن القرار يكون نافذاً بموافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء كان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

## 14. حقوق مالكي الوحدات

- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات قبل سريانه وفقاً لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.
- الحصول على التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية ومصارف الوقف، كما نصت المادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.
- أي حقوق أخرى لمالكي الوحدات تقرها الأنظمة واللوائح التنفيذية والتعاميم الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالإضافة إلى تعليمات الترخيص للهيئة العامة للأوقاف والتعليمات السارية بالمملكة العربية السعودية ذات العلاقة.
- في حالة وفاة الواقف سيتم انتقال كافة حقوق التصويت في الاجتماعات للجهة المستفيدة.

## 15. مسؤولية مالكي الوحدات

- في حال عدم قيام مالكي الوحدات بتزويد مدير الصندوق بالعنوان البريدي و/أو الإلكتروني وبيانات الاتصال الأخرى الصحيحة، بما فيها الإشعارات وكشوفات الحساب المتعلقة باشتراكهم فبموجب هذا فإنه يوافق مالكو الوحدات على تجنيب مدير الصندوق وإعفائه من أي مسؤولية ويتنازل عن جميع حقوقه وأي مطالبات من مدير الصندوق ناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويد مالك الوحدات بكشف الحساب والإشعارات أو أي معلومات أخرى تتعلق بالاشتراكات أو تلك التي تنشأ عن عدم قدرة مالكي الوحدات على الرد أو التأكد من صحة المعلومات أو تصحيح أية أخطاء مزعومة في كشف الحساب أو الإشعارات أو أية معلومات أخرى.
- فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق

## 16. خصائص الوحدات

يضم الصندوق وحدات استثمارية مشاعة من فئة واحدة من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق. ويجوز لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدود من الوحدات تكون جميعها موقوفة لذات الغرض ومن فئة واحدة، ويتمتع مالكوها بحقوق متساوية.

## 17. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

أ) الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار:

تنقسم الاحكام المنظمة لتغييرات شروط واحكام الصندوق الى ثلاثة أقسام وذلك بناء على نوعية التغيير المراد تغييره وفقا للائحة صناديق الاستثمار وهي كالتالي:

- موافقة هيئة السوق المالية والهيئة العامة للأوقاف ومالكي الوحدات على التغييرات الأساسية:

➤ سوف يقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة مالكي الوحدات في

الصندوق على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي.

➤ سوف يقوم مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات والهيئة

الشرعية وفقا للفقرة السابقة من هذه المادة على الحصول على موافقة هيئة

السوق المالية والهيئة العامة للأوقاف على التغيير الأساسي المقترح

للسندوق.

➤ يقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أيًا من الحالات الآتية وفقاً للمادة رقم 56

من لائحة صناديق الاستثمار:

- تغيير مهم في اهداف الصندوق أو طبيعته.
- تغيير سوف يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق.
- الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
- أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
- إشعار هيئة السوق المالية والهيئة العامة للأوقاف ومالكي الوحدات بأي تغييرات

مهمة:

➤ سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية والهيئة العامة للأوقاف

ومالكي الوحدات في الصندوق كتابيا بأي تغييرات مهمة مقترحة لأي صندوق عام

يديره مدير الصندوق. ويجب ان لا تقل فترة الإشعار عن 21 يوما قبل الموعد

المحدد من قبل مدير الصندوق لسريان هذا التغيير.



- سوف يقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على التغيير المهم المقترح من خلال قرار صندوق عادي
  - يقصد بمصطلح "تغيير مهم" أي تغيير لا يعد أساسيا وفقا للمادة رقم 56 من لائحة صناديق الاستثمار ومن شأنه أن:
    - يؤدي في المعتاد الى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق.
    - يؤدي الى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق الى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما.
    - يقدم نوعا جديدا من المدفوعات تسدد من أصول الصندوق.
    - يزيد بشكل جوهري انواع المدفوعات الاخرى التي تسدد من أصول الصندوق.
    - أي حالات اخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
  - إشعار هيئة السوق المالية والهيئة العامة للأوقاف ومالكي الوحدات بأي تغييرات واجبة الإشعار:
  - سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية والهيئة العامة للأوقاف ومالكي الوحدات كتابيا بأي تغييرات واجبة الإشعار في الصندوق الذي يديره قبل 8 أيام من سريان التغيير.
  - سوف يقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على التغيير واجب الإشعار المقترح
  - يقصد بمصطلح "التغيير واجب الإشعار" أي تغيير لا يقع ضمن أحكام المادتين (56) المتعلقة بالتغييرات الأساسية و(57) المتعلقة بالتغييرات المهمة من لائحة صناديق الاستثمار.
- ب) الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغيير في شروط وأحكام الصندوق**
- سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
  - سوف يقوم مدير الصندوق ببيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقا للمادة رقم 71 من لائحة صناديق الاستثمار.
  - سوف يقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.

- سوف يقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات واجبة الاشعار في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية وذلك خلال 21 أيام من سريان التغيير.
- سوف يقوم مدير الصندوق ببيان تفاصيل التغييرات واجبة الاشعار في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقا للمادة رقم 71 من لائحة صناديق الاستثمار.

## 18. إنهاء صندوق الاستثمار

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فسوف يقوم بإشعار هيئة السوق المالية والهيئة العامة للأوقاف ومالكي الوحدات كتابيا برغبته في ذلك قبل 21 يوما من التاريخ المزمع لإنهاء الصندوق فيه مع بيان الأسباب الداعية لذلك، دون الإخلال بشروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- سيقوم مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور انتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات مع التأكد من الالتزام بالأحكام ذات العلاقة من نظام السوق المالية ولائحة صناديق الاستثمار وتعليمات الترخيص للصناديق الاستثمارية الوقفية واللائحة التنفيذية.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام وتصفيته.
- في حال إنهاء الصندوق سيتم نقل أصول الصندوق بعد تسديد التزاماته كأصول وقفية خاصة بالجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان).

## 19. مدير الصندوق:

- أ) مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته
- يجب على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة الأصل الموقوف بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
  - يقع على عاتق مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم ومصالح الوقف محل الاستثمار وبذل الحرص المعقول.
  - يكون مدير الصندوق مسؤولا عن القيام بالآتي:
    - إدارة الصندوق.
    - عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الادارية للصندوق.
    - طرح وحدات الصندوق.

- التأكد من دقة شروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤوليته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو اهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يجب على مدير الصندوق أن يضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والاجراءات القيام بعملية تقويم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- مالم تحدد الهيئة خلاف ذلك، لا يجوز لمدير الصندوق حصر أهلية الاشتراك على مواطني أي دولة أو مجموعة من الدول او في صندوق معين. ولا تمنع هذه الفقرة مدير الصندوق من رفض اشتراك شخص غير مؤهل أو جهة غير مؤهلة في الصندوق، بموجب أي نظام اخر ذي علاقة.
- يطبق مدير الصندوق برنامج المطابقة والالتزام على الصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

#### ب) حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن

يجوز لمدير الصندوق تعيين طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن، ولكن لا بد أن يكون مصرحاً له في ممارسة نشاط الإدارة. وسوف يقوم مدير الصندوق بتحمل كافة أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

#### ج) الاحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

- للهيئة حق عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق الاستثماري واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحب أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق للإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.

- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لد مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
- أي حالة آخر ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.
- يجوز للهيئة العامة للأوقاف سحب موافقتها الممنوحة لمدير الصندوق بإدارة الأصول الوقفية في الحالات الخاصة المذكورة بالمادة السابعة فقرة-ب من تعليمات الترخيص للهيئة العامة للأوقاف
  - إذا رأت ذلك ضرورياً لحماية الصندوق.
  - إذا أخفق مدير الصندوق إخفاً تراه الهيئة العامة للأوقاف جوهرياً في الالتزام بالأنظمة واللوائح السارية على الصندوق.
  - بناء على طلب من الجهة المستفيدة شريطة موافقة الجهات المختصة.
  - لأي سبب جوهرى اخر بحسب تقدير الهيئة العامة للأوقاف
  - بناءً على طلب الواقفين المشتركين في أغلبية وحدات الصندوق.
- إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وقامت بعزل مدير الصندوق، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال ال (60) يوماً الأولي من تعيين مدير الصندوق البديل، يجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسبا ووفقا لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.
- في حال مخالفة أي من القيود المنصوص عليها في تعليمات الترخيص للهيئة العامة للأوقاف بسبب ظروف خارجة عن سيطرة مدير الصندوق ولم يتم إصلاح المخالفة خلال شهر من تاريخ وقوعها يتعين على مدير الصندوق إشعار الهيئة العامة للأوقاف بذلك فوراً بشكل كتابي مع الإشارة إلى الاجراء التصحيحي والمدة الزمنية المطلوبة لإصلاح المخالفة ويمكن للهيئة العامة للأوقاف تغيير تلك المدة وفق تقديرها المحض.

## 20. أمين الحفظ

### أ) مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وتعليمات الترخيص للصناديق الوقفية، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
- تعد أصول الصندوق مملوكة لمالكي وحدات الصندوق مجتمعين، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو أي مطالبه فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأن يكون أفصح عنها في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.
- باستثناء وحدات الصندوق المملوكة لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع، وفي حدود ما يملكه المدين، لا يجوز أن يكون لدائني مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي حق في أي مطالبه أو مستحقات في أموال الصندوق أو أصوله.

#### فصل الأصول:

- يجب على أمين الحفظ فتح حساب منفصل لدى بنك محلي باسمه لكل صندوق استثمار يعمل أمين حفظ له، ويكون الحساب لصالح صندوق الاستثمار ذي العلاقة.
- يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق، وتسجل الأصول العقارية للصندوق باسم شركة تابعه لأمين الحفظ، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد التزاماته التعاقدية.
- يجب على أمين الحفظ إيداع جميع المبالغ النقدية العائدة لصندوق الاستثمار في الحساب المشار إليه أعلاه ويجب عليه أن يخصم من ذلك الحساب المبالغ المستخدمة لتمويل الاستثمارات ومصاريف إدارة صندوق الاستثمار وعملياته وفقاً لأحكام هذه اللائحة والنسخة المحددة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات التي تلقاها من مدير الصندوق، والعقد الذي عين بموجبه أمين حفظ من قبل مدير الصندوق.
- يجوز للهيئة العامة للأوقاف سحب وإلغاء ترخيص حفظ الأصول الوقفية من أمين الحفظ في حال إخلاله بالمهام المنوطة به المنصوص عليها في الفقرة (ت) المادة السابعة من تعليمات الترخيص للصناديق الاستثمارية الوقفية.

## ب) حق أمين الحفظ في تعيين أمين الحفظ من الباطن

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق يتولى حفظ أصوله. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة وفق الشروط الموضحة في المادة رقم 26 في لائحة صناديق الاستثمار.

## ج) الاحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

- يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً ويحق للهيئة العامة للأوقاف سحب وإلغاء ترخيص أمين الحفظ في حال وقوع أي من الحالات التالية:
    - توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
    - إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو غلقه من قبل الهيئة.
    - تقديم طلب الى الهيئة من امين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
    - إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل -بشكل تراه الهيئة جوهريا- بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية.
    - أي حالة ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.
  - إذا مارست هيئة السوق المالية أو الهيئة العامة للأوقاف أياً من صلاحياتهما وقامت بعزل أمين الحفظ، فيجب على مدير الصندوق المعني تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال (60) يوماً الأولي من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسبا ووفقاً لتقدير الهيئة المحض إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.
- عزل أمين الحفظ من قبل مدير الصندوق:
- يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول ان عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
  - يجب على مدير الصندوق إذا عزل أمين الحفظ تعيين بديل له خلال 30 يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي الصادر وفقاً للفقرة أعلاه. ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسبا، الى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار.

- يجب على مدير الصندوق الافصاح فوراً في موقعه الإلكتروني عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل، ويجب على مدير الصندوق كذلك الافصاح في الموقع الإلكتروني للسوق عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق.

## 21. المحاسب القانوني

(أ) اسم المحاسب القانوني:

شركة برايس واتر هاوس كوبرز، المملكة العربية السعودية ص.ب. 8282 الرياض 11482

هاتف: +966 11 211 0400

فاكس: +966 11 211 0401

الموقع الإلكتروني: www.pwc.com

(ب) مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته

مسؤولية المحاسب القانوني تتمثل في إبداء رأي على القوائم المالية استناداً إلى أعمال المراجعة التي يقوم بها والتي تتم وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية والتي تتطلب التزام المحاسب بمتطلبات أخلاقيات المهنة وتخطيط وتنفيذ أعمال المراجعة للحصول على درجة معقولة من التأكد بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية. تتضمن مسؤوليات المحاسب القانوني أيضاً القيام بإجراءات الحصول على أدلة مؤيدة للمبالغ والإيضاحات الواردة في القوائم المالية. بالإضافة إلى تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية المستخدمة، بالإضافة إلى تقييم العرض العام للقوائم المالية.

(ج) الاحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني

يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين المحاسب القانوني أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير المحاسب القانوني المعين، في أي من الحالات الآتية:

- وجود ادعاءات قائمه ومهمه حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه.
- إذا لم يعد المحاسب القانوني للصندوق مستقلاً.
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني المعين.

## 22. أصول الصندوق

- إن جميع أصول الصندوق محفوظه بواسطة أمين الحفظ لصالح الصندوق.
- يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
- لا يجوز دمج الصناديق الوقفية إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة العامة للأوقاف.

- إن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعه. ولا يجوز ان يكون لمدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبه فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا للوحدات، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحا بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام أو مذكرة المعلومات.



## 23. إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بصندوق إنسان الاستثماري الوقفي، والموافقة على خصائص الوحدات التي اشتركت/اشتركنا فيها.

الطرف الثاني (الواقف)

الطرف الأول (مدير الصندوق)

.....: الاسم

.....: الاسم

.....: الهوية

.....: الهوية

.....: التوقيع

.....: التوقيع

## صندوق إنسان الاستثماري الوقفي

"صندوق استثماري وقفي مفتوح ومطروح طرماً عاماً، توقف وحداته لصالح الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان)"

### مذكرة المعلومات

مدير الصندوق  
شركة البلاد للاستثمار



أمين الحفظ  
الرياض المالية

تم إصدار هذه المذكرة بتاريخ 1441/03/06 هـ الموافق 2019/11/03 م. وقد تم آخر تحديث لها بتاريخ 22/ ربيع الاول /1442 هـ، الموافق 08/نوفمبر/2020م.

تم إعداد مذكرة المعلومات وجميع المستندات المصاحبة له طبقاً للأحكام التي تنص عليها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالإضافة إلى تعليمات الترخيص للصناديق الاستثمارية الوقفية الصادرة عن الهيئة العامة للأوقاف

نصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

## إشعار هام

- روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.
- وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق إنسان الاستثماري الوقفي وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلي نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمشارك (الواقف) أو من يمثله.
- تم اعتماد صندوق إنسان الاستثماري الوقفي على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل الهيئة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار



## فهرس المحتويات

4	قائمة المصطلحات
9	1 صندوق الاستثمار
9	2 سياسات الاستثمار وممارساته
13	3 المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق
17	4 معلومات عامة
19	5 مقابل الخدمات والعمولات
23	6 التقويم والتسعير
25	7 التعامل
27	8 خصائص الوحدات
28	9 المحاسبة وتقديم التقارير
28	10 مجلس إدارة الصندوق
32	11 الهيئة الشرعية
33	12 مدير الصندوق
40	13 أمين الحفظ
43	14 مستشار الاستثمار
43	15 الموزع
44	16 المحاسب القانوني
44	17 معلومات أخرى

قائمة المصطلحات

المملكة	المملكة العربية السعودية.
الصندوق	صندوق إنسان الاستثماري الوقفي
مدير الصندوق أو الشركة	شركة البلاد للاستثمار " البلاد المالية" ، وهى مرخصة من قبل هيئة السوق المالية السعودية (ترخيص رقم 37-08100).
النظام	نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية، الصادر بموجب المرسوم الملكى رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2 هجرية.
اللائحة	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية فى 2006/12/24 م والمعدلة بقرار رقم (1-61-2016) بتاريخ 2016/05/23م
الهيئة	هيئة السوق المالية فى المملكة العربية السعودية.
الهيئة العامة للأوقاف	تعنى الهيئة العامة للأوقاف بالمملكة العربية السعودية شاملة -حيثما يسمح النص- أى لجنة أو لجنة فرعية أو موظف أو وكيل يمكن أن يتم تفويضه لأداء أى وظيفة من وظائف الهيئة
الشروط والأحكام	تعنى هذه الشروط والأحكام والتي بموجبها يتم تنظيم عمل الصندوق والعلاقة بين مدير الصندوق والمشاركين.
مذكرة المعلومات	تعنى مذكرة معلومات الصندوق العام المتاحة لمالكي الوحدات المحتملين لتمكينهم من اتخاذ قرار مبنى على معلومات كافية ومدروسة فيما يتعلق بالاستثمار المطروح عليهم.

المجلس أو مجلس الإدارة	مجلس إدارة الصندوق.
الوحدة	حصة المالك فى صندوق الاستثمار الذى يتكون من وحدات وتعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة فى أصول صندوق الاستثمار.
السجل	سجل مالكي الوحدات والذي يحتفظ به أمين الحفظ.
أمين الحفظ	شخص يخصص له بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية.
أيام قبول الطلبات	كل يوم عمل فى المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية لهيئة السوق المالية فى المملكة العربية السعودية.
يوم	يوم عمل فى المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية لهيئة السوق المالية.
يوم تعامل	أى يوم يمكن فيه الاشتراك فى وحدات صندوق الاستثمار واستردادها.
يوم تقويمي	أى يوم، سواء كان يوم عمل أم لا.
يوم التقويم	اليوم الذى يتم فيه تقويم سعر صافي الوحدة.
نقطة التقويم	الوقت الذى يقوم فيه مدير الصندوق باحتساب سعر الوحدة فى يوم التقويم.
نموذج طلب الاشتراك	النموذج المستخدم للاشتراك فى الصندوق.
فترة الطرح الأولي	الفترة التى تكون فيها وحدات الصندوق مطروحة للاشتراك



المخاطر	كل ما من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
صافي أصول الصندوق	القيمة النقدية لأى وحدة على أساس إجمالي قيمة الأصول لصندوق الاستثمار مخصوماً منها كافة النفقات والرسوم.
النفقات والرسوم	جميع المدفوعات المستحقة على الصندوق والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر، رسوم مراجع الحسابات، رسوم أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، مصاريف التمويل، وأى رسوم أخرى يتم تحميلها على الصندوق.
إجمالي الأصول	القيمة السوقية لأصول الصندوق
تاريخ التشغيل	التاريخ الذي يبدأ فيه الصندوق عمله.
المحاسب القانوني	شركة برايس واتر هاوس كوبرز
المشترك/ الواقف/ المشركون/ الواقفون /مالكي الوحدات	مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
معايير الهيئة الشرعية	المعايير التي تقرها الهيئة الشرعية المعينة للصندوق. تم ذكر المعايير في ملحق رقم (1) في مذكرة المعلومات.
الطروحات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات الأولية العامة لأسهم الشركات يتم طرحها سواءً فى السوق الرئيسية أو السوق الموازية لأول مره بالقيمة الاسمية أو عن طريق بناء سجل الأوامر.
أدوات أسواق النقد	تعني الودائع وعقود التمويل التجاري
أدوات الدين	أداة تنشأ بموجبها مديونية أو تشكل إقراراً بمديونية وتكون قابلة للتداول، تصدرها الشركات أو الحكومة، أو الهيئات العامة، أو المؤسسات العامة.



تشمل كل الاستثمارات فيما عدا الاسهم وأدوات الأسواق النقد ,ادوات الدين. وتشمل على سبيل المثال لا الحصر كل من الاستثمار فى العقار بكل أنواعه و الاستثمار فى رأس المال الجرىء	الاستثمارات البديلة
وهى مؤشر لانخفاض درجة المخاطر الائتمانية، وهى بحد أدنى(BAA3) وذلك بالنسبة لوكالة موديز،(BBB-) بالنسبة لوكالتى ستاندرد آند بورز وفيتش للتصنيف.	درجة استثمارية
هى ضريبة غير مباشرة تُفرض من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع السلع والخدمات التى يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت مع وجود بعض الاستثناءات. و تخضع للائحة ضريبة القيمة المضافة فى المملكة العربية السعودية	ضريبة القيمة المضافة
طرح أسهم إضافية لمساهمى المصدر الحق فى الاكتتاب فيها بما يتناسب مع نسب تملكهم.	حقوق الأولوية
حبس الأصل الموقوف وصرف الغلة أو بعضها على المصارف المحددة فى هذه النشرة	الوقف
كامل وحدات الصندوق.	الأصل الموقوف
هى الجهات والمجالات التى تصرف إليها غلة الوقف أو جزء منها وفقا لما هو محدد فى هذه النشرة. لمزيد من التفاصيل.	مصارف الوقف
التوزيعات النقدية على الأسهم ووحدات صناديق الاستثمار والصكوك، وعوائد صفقات المرابحة، بالإضافة إلى الأرباح الرأسمالية من أى أصول الصندوق.	غلة الوقف
يقصد بها الحالات التى يعتقد مدير الصندوق أنه فى حال حدوثها من الممكن أن تتأثر أصول الصندوق سلبا بشكل غير معتاد نظرا لعدة عوامل اقتصادية و/أو سياسية و/أو تنظيمية. مثل (الحروب والزلازل والبراكين والأعاصير أو انهيار العملة)	الظروف الاستثنائية



الجهة المستفيدة

**الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان)**



هي جمعية خيرية، أسست بموجب الموافقة السامية الكريمة بتأسيس الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمنطقة الرياض (إنسان) برئاسة صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض. وتم تسجيلها في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تحت رقم (166) وتاريخ 1420/8/28 هجرية، طبقاً لأحكام لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية وقواعدها التنفيذية، وجرى نشر نظامها الأساسي بجريدة أم القرى (العدد 3783) الصادر في 1420/11/12 هجرية. تعنى جمعية إنسان بأيتام منطقة الرياض وأمهم لتمكينهم من حياة كريمة ببرامج نوعية وجودة عالية وأسلوب متميز تكسبها ثقة المجتمع، كما تهدف الجمعية الى غرس مبادئ الدين الحنيف لدى اليتيم، توفير الرعاية المادية والمعنوية وتقديم المساعدات في مواجهة المشكلات التي تعترض اليتيم.



## 1) صندوق الاستثمار

أ) اسم صندوق الاستثمار

صندوق إنسان الاستثمار الوقفي

ب) تاريخ اصدار شروط وأحكام صندوق الاستثمار

صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 1441/03/06 هـ الموافق 2019/11/03 م

ج) تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته

صدرت موافقة هيئة السوق المالية على طرح وحدات الصندوق بتاريخ 1441/03/06 هـ الموافق 2019/11/03 م.

د) مدة صندوق الاستثمار، وتاريخ استحقاقه

صندوق إنسان الاستثمار الوقفي هو صندوق استثماري عام وقفي مفتوح. ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.

هـ) عملة صندوق الاستثمار

عملة الصندوق هي الريال السعودي، وتقوّم بها استثماراته ووحداته.

تقبل اشتراكات الواقفين بأي عملة أخرى من العملات العالمية الرئيسية، ويتم تحويلها إلى عملة الصندوق على أساس سعر الصرف السائد عند قبول الاشتراك في ذلك التاريخ.

## 2) سياسات الاستثمار وممارساته

أ) الاهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

يهدف صندوق إنسان الاستثمار الوقفي إلى تعزيز الدور التنموي للأوقاف الخاصة من خلال المشاركة في دعم رعاية الأيتام عبر تنمية أصول الصندوق واستثمارها بما يحقق مبدأ التكافل الاجتماعي ويعود بالنفع على مصارف الوقف والأصل الموقوف، حيث سيعمل مدير الصندوق على استثمار أصول الصندوق بهدف تحقيق نمو في رأس المال، وتوزيع نسبة من العوائد (غلة الوقف) بشكل سنوي ومستمر على مصارف الوقف المحددة للصندوق والممثلة في دعم رعاية الأيتام من خلال الجهة المستفيدة (الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان))، وتلتزم الجهة المستفيدة بصرف (غلة الوقف) على رعاية الأيتام.

نبذة عن جمعية إنسان:

هي جمعية خيرية، أسست بموجب الموافقة السامية الكريمة بتأسيس الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمنطقة الرياض (إنسان) برئاسة صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض. وتم تسجيلها في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تحت رقم (166) وتاريخ 1420/8/28 هجرية، طبقاً لأحكام لائحة الجمعيات

والمؤسسات الخيرية وقواعدها التنفيذية، وجرى نشر نظامها الأساسي بجريدة أم القرى (العدد 3783) الصادر في 1420/11/12 هجرية. تعنى جمعية انسان بأيام منطقة الرياض وأمهماتهم لتمكينهم من حياة كريمة ببرامج نوعية وجودة عالية وأسلوب متميز تكسبها ثقة المجتمع، كما تهدف الجمعية الى غرس مبادئ الدين الحنيف لدى اليتيم، توفير الرعاية المادية والمعنوية وتقديم المساعدات في مواجهة المشكلات التي تعترض اليتيم.

ب) نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:  
يستهدف الصندوق الحدود الموضحة في الجدول أدناه في استثماراته:

حد أعلى	حد أدنى	فئات الأصول
100%	0%	<b>نقد وأدوات أسواق النقد:</b> وتشمل النقد وصفقات المرابحة أو أى أدوات أسواق نقد أخرى محلياً أو دولياً بشكل مباشر أو من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)
60%	0%	<b>أدوات الدين:</b> وتشمل الاستثمار فى الصكوك الحكومية وصكوك الشركات وأى إصدارات دخل ثابت أخرى ذات جدوى استثمارية محلياً أو دولياً بشكل مباشر أو من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)
50%	0%	<b>أسواق الأسهم:</b> وتشمل الاستثمار فى الشركات المدرجة فى السوق الرئيسية وسوق نمو وجميع الأسواق الخليجية والدول المتقدمة والناشئة والطروحات الأولية وحقوق الأولوية محلياً أو دولياً بشكل مباشر أو من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)
50%	0%	<b>أسواق الاستثمارات البديلة:</b> وتشمل الاستثمارات العقارية المحلية والدولية بالإضافة الى استثمارات الملكية الخاصة ورأس المال الجرىء محلياً أو دولياً من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)

(ج) أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات، أو بلد معين أو منطقة جغرافية معينة:

- سيستثمر الصندوق في أنواع متعددة من فئات الأصول والتي تشمل: أدوات أسواق النقد وأدوات الدين وأسواق الأسهم وأسواق الاستثمارات البديلة; محلياً ودولياً بما يتوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل الهيئة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.
- لن تقل نسبة الاستثمار عن 75% من القيمة الاجمالية لأصول الصندوق وذلك بحسب آخر قوائم مالية مدققة.
- قد يلجأ مدير الصندوق في الظروف الاستثنائية -وبناءً على تقديره الخاص- بالاحتفاظ بأصوله على شكل نقد وأدوات أسواق النقد بنسبة (100%).
- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في أية ورقة مالية مصدرة من قبل مدير الصندوق أو من أي من تابعيه بما فيها الصناديق العامة والخاصة مع ما يتوافق مع استراتيجيات الاستثمار في الصندوق وتكون مرخصة من هيئة السوق المالية أو من جهات ذات العلاقة وبما لا يتعارض مع متطلبات لائحة صناديق الاستثمار واللوائح التنفيذية ذات العلاقة.

(د) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

سوف يستثمر الصندوق أصوله في الأسواق المحلية والدولية

(هـ) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

سيتبنى مدير الصندوق منهج الإدارة النشطة التي تركز على مبدأ تبديل المراكز الاستثمارية لأصول الصندوق. كما يستخدم مدير الصندوق التحليل الأساسي والفني و من خلال دراسة نشرات الإصدار وتقارير العناية المالية والقانونية للأوراق المالية وتقييم السعر العادل لها وتحليل التوزيع النسبي. كما وسيتم اختيار الاستثمار في الأوراق المالية بناءً على التحليل الأساسي والفني.

وفيما يخص أدوات أسواق النقد وأدوات الدين، فإن مدير الصندوق سوف يستثمر فقط في الأدوات ذات الدرجة الاستثمارية وذلك بهدف إدارة الصندوق بمستوى عال من الفعالية والمهنية. وفيما يخص استثمارات الصندوق في صناديق أخرى (مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير صندوق آخر) فإن مدير الصندوق -وبعد قيامه بتحليل جميع الفرص المتاحة- سوف يقوم باختيار الصندوق المناسب من ناحية العوائد المرجوة مقارنة بالرسوم المدفوعة للصندوق.

(و) أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:

لن يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية غير التي تم ذكرها في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

ز) أي قيد آخر على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها: لن يستثمر مدير الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع معايير الهيئة الشرعية المعينة للصندوق، ويلتزم مدير الصندوق بقيود الاستثمار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.

ح) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق آخرون:

لن تتجاوز نسبة استثمار الصندوق في أي صندوق استثماري آخر، سواء كان مدار من قبل مدير الصندوق أو مديرون آخرون 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

ط) صلاحيات صندوق الاستثمار في الحصول على التمويل يحق للصندوق الحصول على تمويل بقدر 10% من صافي قيمة أصول الصندوق كحد أقصى في الحالات الضرورية ووفق معايير الهيئة الشرعية، ويجب ألا تزيد مدة هذا التمويل عن سنة. ولا يجوز لمدير الصندوق رهن أصول الصندوق.

ي) الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير الحد الأعلى للتعامل مع أي مع طرف نظير هو 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

ك) بيان سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق ستكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار التي تحقق الأهداف الاستثمارية المحددة للصندوق والمذكورة في شروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات والمستندات الأخرى ذات العلاقة ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق كل ما في وسعه للتأكد من عدم تحمل الصندوق أي مخاطرة استثمارية غير ضرورية تتعلق بأهدافه الاستثمارية وتوزيع المخاطر بشكل حذر وحكيم مع عدم الإخلال بأهداف الاستثمار وسياساته المذكورة.

ل) المؤشر الاسترشادي

• المؤشر الاسترشادي وطريقة احتسابه:

1. 40% مؤشر البلاد للصكوك الخليجية: حساب قيمة المؤشر على أساس القيمة السوقية لكل صك في المؤشر والقيمة السوقية تحسب بالاعتماد على سعر أعلى طلب للصك المعني بالتقويم عند إغلاق السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) مضروباً بحجم الإصدار.
2. 30% مؤشر البلاد للأسهم السعودية: حساب قيمة المؤشر على أساس القيمة السوقية للأسهم الحرة للشركات المكونة للمؤشر.
3. 30% مؤشر البلاد للصناديق العقارية المتداولة الخليجية: حساب قيمة المؤشر على أساس القيمة السوقية للوحدات الحرة للشركات المكونة للمؤشر.

- الجهة المزودة للمؤشر: شركة إيديال ريتينجز وهي شركة توفر خدمات لدعم اتخاذ القرارات الاستثمارية

### (م) التعامل مع أسواق المشتقات المالية

لا ينطبق.

### (ن) أي إعفاءات موافق عليها من هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار

الإعفاء من الفقرة (ط) من المادة 41 من لائحة صناديق الاستثمار والتي لا تجيز استثمار أكثر من 10% من صافي قيمة أصول الصندوق في أصول غير قابلة للتسييل بحيث تهدف إلى إبقاء حد أدنى من الأصول القابلة للتسييل وذلك لمواجهة طلبات الاسترداد، ونظراً لأن أحد خصائص الصندوق هي وقف الوحدات دون استردادها، فقد تمت موافقة الهيئة على إعفاء الصندوق من متطلبات الفقرة (ط) من المادة (41) من لائحة صناديق الاستثمار.

الإعفاء من الفقرة (ز) من المادة 40 من لائحة صناديق الاستثمار والتي لا تجيز استثمار أصول وأموال الصندوق العام في صندوق استثمار آخر إلا إذا كان الصندوق الذي تُستثمر فيه الأصول صندوقاً عاماً بحيث تهدف إلى المحافظة على مستوى سيولة الصندوق وذلك لمواجهة طلبات الاسترداد التي قد تواجه الصندوق من المشتركين في الوحدات، ونظراً لأن أحد خصائص الصندوق هي وقف الوحدات دون استردادها، فقد تمت موافقة الهيئة على إعفاء الصندوق من متطلبات الفقرة (ز) من المادة (40) من لائحة صناديق الاستثمار.

### (3) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

- يجب على المستثمر أن يعلم بأن الاستثمار في الأوراق المالية ينطوي على مخاطر متنوعة وأن صندوق الاستثمار قد يتعرض لتقلبات مرتفعة بسبب تكوين استثماراته. وعلى المشترك أخذ ذلك بعين الاعتبار وأن يكون على معرفته تامه بجميع الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات الخاصة بالصندوق عند القيام بالاستثمار في الصندوق.
- إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر الاسترشادي لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- إن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداءه المطلق أو أداءه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سوف يتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق.
- إن الاستثمار في صندوق الاستثمار لا يعد ايداعاً لدى أي بنك.
- قد يخسر المشتركون الأموال الموقوفة في صندوق الاستثمار الوقفي، ويترتب على هذه الخسارة انعدام أو انخفاض غلة الوقف الموزعة على مصارف الوقف.

فيما يلي قائمة بالمخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار، والمخاطر المعرض لها صندوق الاستثمار وأي ظروف من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته:

1. مخاطر أسواق الأسهم: سيتم استثمار جزء من محفظة الصندوق في سوق الأسهم والذي يرتبط عادة بتقلبات سوقية عالية بالإضافة إلى إمكانية حدوث هبوط كبير ومفاجئ في قيمة الأسهم واحتمال خسارة جزء من رأس المال، والذي من شأنه التأثير سلباً على سعر الوحدة. وبالتالي فإن المخاطرة في استثمارات الأسهم تكون أعلى من مخاطر الاستثمار في أسواق النقد والمرابحات والأدوات الاستثمارية قصيرة الأجل الأخرى.
2. مخاطر الجهة المستفيدة: الصندوق حديث التأسيس، وآلية العمل بين مدير لصندوق و الجهة المستفيد قد لا تكون هناك سياسية تنظيمية واضحة للأطراف المعنية، والتي تؤثر على آلية واستقلالية مصارف الوقف للجهة المستفيدة مما قد يؤثر سلباً على هدف الصندوق بالإضافة الي أن أي تقصير ينشأ من الموارد البشرية للجهة المستفيدة قد يؤثر على مصارف الوقف التي تتطلب في بعض الأحيان إتمامها خلال نافذة زمنية محددة، مما قد ينتج عنه أثر سلبي على هدف الصندوق.
3. مخاطر أسعار السلع: يتم عمل المرابحات عن صفقات ذات أجل قصير إلى متوسط، تتضمن البيع الآجل للسلع غير الذهب والفضة ويتأثر سعر الوحدة من التقلبات العالية في أسعار السلع حيث أن شراء السلع وإعادة بيعها يتم بشكل فوري.
4. مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى: من الممكن أن تتعرض الصناديق الأخرى التي قد يستهدف الصندوق الاستثمار بها إلى مخاطر مماثلة لتلك الواردة في هذه الفقرة أو أشد خطورة بناءً على طبيعتها والذي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
5. مخاطر إعادة الاستثمار: قد يعيد الصندوق استثمار بعض الأرباح الموزعة والرأسمالية الناتجة عن استثمارات الصندوق، وعليه فإن مبالغ الأرباح قد لا يتم استثمارها بالأسعار التي تم شراء الأصول بها ابتداءً، وبالتالي ارتفاع تكلفة الشراء للأصل مما قد يؤثر سلباً على سعر الوحدة
6. المخاطر المتعلقة بالالتزام بالضوابط الشرعية: قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص من الاستثمارات أو العقود المبرمة مع بعض الاطراف التي استثمر معها في حال قررت الهيئة الشرعية لدى مدير الصندوق أن هذه الاستثمارات لم تعد تتوافق فيها الضوابط التي بموجبها أجازت الهيئة الشرعية الاستثمار فيها.
7. مخاطر الائتمان: في حال عدم التزام الطرف الآخر الذي يتعامل معه الصندوق بالدفع للصندوق في تاريخ الاستحقاق فإن الصندوق سوف يكون عرضة للخسارة.

8. مخاطر سعر الصرف: يتحمل الصندوق مخاطر تذبذب سعر الصرف لاستثمارته التي تتم بعملة غير الريال السعودي، ففي حال انخفاض سعر الصرف، فإن أصول الصندوق سوف يكون عرضة للخسارة.
9. مخاطر العائد على الاستثمار ومخاطر السوق: تتأثر العوائد على المرابحات والصكوك وما في حكمهما بالعائد (هامش الربح) والذي يكون قريباً من أسعار الفائدة. فكلما انخفضت أسعار الفائدة سوف تنخفض تبعاً لذلك هامش الربح بصفقات المرابحة التي ينوي مدير الصندوق الاستثمار فيها مستقبلاً. مما سوف يؤثر سلباً على سعر وحدة الصندوق.
10. المخاطر المتعلقة بأحداث معينة: إن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار العائد.
11. المخاطر السياسية والقانونية: تتمثل بحالات عدم الاستقرار السياسي أو صدور تشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات أو القوانين الحالية مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.
12. مخاطر ضريبة القيمة المضافة والزكاة: قد يؤدي الاستثمار في الصندوق إلى تحمل ضرائب معينة تفرضها السلطات ذات الصلاحية مثل ضريبة القيمة المضافة على سبيل المثال لاد الحصر، بعضها قد ينطبق على الصندوق واستثماراته والبعض الآخر قد ينطبق على المستثمر. إذا تم خصم الزكاة أو فرض ضريبة على الصندوق فسوف تنخفض أصول الصندوق مما سوف يؤثر سلباً على سعر وحدة الصندوق.
13. مخاطر عدم دقة التصنيف للأوراق المالية: في حال كان التصنيف الائتماني لمصدر أي ورقة مالية يملكها الصندوق غير دقيق وقت الاستثمار فإن الصندوق قد يضطر للتخلص منها مما يعرض تلك الورقة المالية لتقلبات حادة وبالتالي يؤثر ذلك سلباً على سعر الوحدة.
14. مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني: في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لمصدر أي ورقة مالية يملكها الصندوق ليقول عن التصنيف الائتماني الاستثماري فإن مدير الصندوق قد يضطر للتخلص منها، مما يعرض تلك الورقة المالية لتقلبات حادة وبالتالي يؤثر ذلك سلباً على سعر الوحدة.
15. مخاطر تضارب المصالح: قد تنشأ هنا حالات تتضارب فيها مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة مع مصالح المشتركين في الصندوق مما يحد من قدرة مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة على أداء مهامه بشكل موضوعي مما يؤثر سلباً على الصندوق.



16. مخاطر تركيز الاستثمارات: هي المخاطر الناجمة عن تركيز استثمارات الصندوق في فئات أصول معينة تحددها طبيعة واهداف الصندوق أو المؤشر الاسترشادي. وفي حال تأثر هذه الفئة بظروف معينة تؤدي الى انخفاض العوائد، فإن عوائد الصندوق سوف تتأثر سلباً.
17. مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق: يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين المهنيين العاملين لدى مدير الصندوق، وبالتالي تتأثر عوائد الصندوق سلباً نتيجة لتغير القائمين على إدارة الصندوق.
18. مخاطر التسويات التي يقوم بها أمين الحفظ: يكون أمين الحفظ معرضاً لارتكاب الأخطاء أو التأخر عند إجراءه لعمليات تسويات الصندوق مما قد يزيد من نسبة السيولة في الصندوق لفترة وجيزة والذي يسبب انخفاض في عوائد الصندوق.
19. مخاطر الاستثمار في صناديق الاستثمار البديلة الخاصة: في حال قام مدير الصندوق بالاستثمار في أحد صناديق الاستثمار البديلة الخاصة (صناديق عقارية أو صناديق الملكية الخاصة ورأس المال الجريء) فإن أصول الصندوق المستثمرة في هذه الصناديق سوف تبقى في الصندوق حتى ينتهي عمر الصندوق مما قد يتسبب في ضياع فرص استثمارية أخرى. بالإضافة الى ذلك، قد يكون أداء الصندوق سلبي ويؤدي بدوره الى انخفاض في عوائد الصندوق.
20. مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية: الاستثمار في شركات حديثة الإنشاء لا تملك تاريخاً تشغيلياً طويلاً يتيح لمدير الصندوق تقييم أداء الشركة بشكل كافٍ، كما أن الشركات التي تطرح أوراقها المالية قد تمثل قطاعات جديدة أو تكون في مرحلة نمو وتطوير وقد ينعكس ذلك سلباً على أداء الصندوق.
21. مخاطر التخصيص: قد لا يحظى الصندوق بسنبة تخصيص عالية في الكتبات الأولية مقارنة بحجم أصوله أو بحجم الطلب الذي قدمه للاكتتاب، مما قد يؤدي الى تأثر عوائد الصندوق ويؤدي ذلك بدوره الى تأثر عوائد الوقف.
22. مخاطر الاستثمار في حقوق الأولوية: إن الاستثمار في حقوق الأولوية أو امتلاك أسهم في الشركة التي تطرح حق الأولوية قد يتسبب في حدوث خسائر جوهريّة للصندوق، حيث إن نسبة التذبذب المسموح بها لأسعار تداول حقوق الأولوية تفوق النسبة التي تخضع لها أسعار الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية "تداول" مما قد يؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وبالتالي على سعر الوحدة في الصندوق.

#### 4) معلومات عامة

##### أ) الفئة المستهدفة للاستثمار بهذا الصندوق

يمكن للأفراد والمؤسسات والشركات والجهات الحكومية وغيرها من القطاعات الاشتراك في الصندوق.

##### ب) سياسة توزيع الأرباح

سيوزع الصندوق عوائد نقدية لا تقل عن 50% من صافي أرباح الصندوق القابلة للتوزيع (غلة الوقف) بشكل دوري لصالح الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان)، وسيحدد مجلس إدارة الصندوق نسبة التوزيعات وآلية صرفها، ويحق لمجلس إدارة الصندوق تخصيص جزء من غلة الوقف لنماء الأصل الموقوف بما لا يزيد عن 50% من صافي أرباح الصندوق القابلة للتوزيع لكل سنة مالية ويحق أيضا لمجلس إدارة الصندوق إعادة النظر في النسبة المحددة للتوزيعات إذا كانت التوزيعات النقدية من غلة الوقف فائضة عن حاجة الجهة المستفيدة.

##### ج) الأداء السابق للصندوق

1. العائد الكلي للصندوق (لسنة واحدة، ثلاث سنوات، خمس سنوات، عشر سنوات ومنذ التأسيس)

	Since Inception
العائد الكلي للصندوق	0.81%

2. العائد الإجمالي للصندوق (لكل من السنوات العشر الماضية ومنذ التأسيس)

	Since Inception	2019
العائد الإجمالي للصندوق	0.81%	0.81%

3. أداء الصندوق مقارنة بالمؤشر الاسترشادي (على مدار السنوات الخمس الماضية ومنذ التأسيس)

	Since Inception	2019
أداء الصندوق	0.81%	0.81%
أداء المؤشر الاسترشادي	5.3%	5.3%
الفرق في الأداء	-4.5%	-4.5%

#### (د) قائمة بحقوق مالك الوحدات

- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات قبل سريانه وفقا لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.
- الحصول على التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية ومصارف الوقف، كما نصت المادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.
- أي حقوق أخرى لمالكي الوحدات تقرها الأنظمة واللوائح التنفيذية والتعاميم الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالإضافة الى تعليمات الترخيص للهيئة العامة للأوقاف والتعليمات السارية بالمملكة العربية السعودية ذات العلاقة.
- في حالة وفاة الواقف سيتم انتقال كافة حقوق التصويت في الاجتماعات للجهة المستفيدة.

#### (هـ) مسؤوليات مالك الوحدات

- في حال عدم قيام مالكي الوحدات بتزويد مدير الصندوق بالعنوان البريدي و/او الإلكتروني وبيانات الاتصال الأخرى الصحيحة، بما فيها الإشعارات وكشوفات الحساب المتعلقة باشتراكهم فبموجب هذا فإنه يوافق مالكو الوحدات على تجنيب مدير الصندوق وإعفائه من أي مسؤولية ويتنازل عن جميع حقوقه وأي مطالبات من مدير الصندوق ناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويد مالك الوحدات بكشف الحساب والإشعارات أو أي معلومات أخرى تتعلق بالاشتراكات أو تلك التي تنشأ عن عدم قدرة مالكي الوحدات على الرد أو التأكد من صحة المعلومات أو تصحيح أية أخطاء مزعومة في كشف الحساب أو الإشعارات أو أية معلومات أخرى.

#### (و) بيان بالحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والإجراءات الخاصة بإنهاء، وذلك بموجب

##### أحكام لائحة صناديق الاستثمار:

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فسوف يقوم بإشعار هيئة السوق المالية والهيئة العامة للأوقاف ومالكي الوحدات كتابيا برغبته في ذلك قبل 21 يوما من التاريخ المزمع لإنهاء

الصندوق فيه مع بيان الأسباب الداعية لذلك ، دون الإخلال بشروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

- سيقوم مدير الصندوق بالبدء في إجراءات تصفية الصندوق فور انتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات مع التأكد من الالتزام بالأحكام ذات العلاقة من نظام السوق المالية ولائحة صناديق الاستثمار وتعليمات الترخيص للصناديق الاستثمارية الوقفية واللائحة التنفيذية.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام وتصفيته.
- في حال إنهاء الصندوق سيتم نقل أصول الصندوق بعد تسديد التزاماته كأصول وقفية خاصة بالجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان).
- **ز) إقرار بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق:**  
يقر مدير الصندوق بوجود الية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق. حيث تعتمد هذه الآلية على أن يقوم مدير الصندوق بتقييم مؤشرات جميع مؤشرات المخاطر الواردة في الفقرة (3) من مذكرة المعلومات بشكل دوري.

## 5) مقابل الخدمات والعمولات

### أ) الإفصاح عن جميع أنواع المدفوعات من أصول الصندوق:

سوف يتحمل الصندوق جميع الرسوم والمدفوعات المذكورة أدناه وهي كالتالي:

- رسوم الإدارة: يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة سنوية قدرها 0.55% من صافي قيمة أصول الصندوق ويتم حسابها في كل يوم تقويم وتخضم بشكل شهري. ويتم دفع الرسوم المستحقة في نهاية كل شهر لمدير الصندوق. وإذا لم يحقق الصندوق عائداً إيجابياً يعادل أو يزيد عن 0.55% سنوياً على رأس مال الصندوق فإنه سوف يتنازل عن هذه الرسوم.
- رسوم الحفظ:  
الأسهم المدرجة والطروحات الأولية في السوق السعودي والأسواق الخليجية: يتحمل الصندوق رسوم تتراوح بين (0.05% - 0.20%) سنوياً من صافي أصول الصندوق ويتم حسابها مع كل يوم تقويم بشكل تراكمي خلال السنة وتخضم وتدفع شهرياً.  
النقد والمرابحات والصكوك والصناديق الاستثمارية (محلياً أو دولياً): يتحمل الصندوق رسوم تتراوح بين (0.03% - 0.05%) سنوياً من صافي أصول الصندوق ويتم حسابها مع كل يوم تقويم بشكل تراكمي خلال السنة وتخضم وتدفع شهرياً.  
الحد الأدنى لرسوم الحفظ هو 5,000 ريال سعودي شهرياً.

- رسوم الإداري: تحتسب رسوم الإداري على أساس 0.09% سنويا من صافي أصول الصندوق ويتم حسابها مع كل يوم تقويم بشكل تراكمي خلال السنة وتخصم وتدفع بشكل شهري.
  - رسوم مراجع الحسابات: دفع مبلغ وقدره 35,000 ريال لمراجع الحسابات. وتحتسب في كل يوم تقويم بشكل تراكمي وتخصم وتدفع مرتين في السنة.
  - مكافأة أعضاء مجلس الإدارة: يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مكافأة مقطوعة تقدر بـ 40,000 ريال سنوياً كحد أقصى (20,000 ريال لكل عضو مستقل) عن جميع الاجتماعات التي حضرها خلال السنة. تحسب في كل يوم تقويم بشكل تراكمي وتخصم وتدفع مرة واحدة في السنة.
  - الرسوم الرقابية: دفع مبلغ وقدره 7,500 ريال لهيئة السوق المالية وتحتسب في كل يوم تقويم بشكل تراكمي وتخصم وتدفع مرة واحدة في السنة.
  - رسوم نشر المعلومات على موقع تداول: دفع مبلغ 5,000 ريال سعودي سنويا لصالح شركة السوق المالية "تداول" لقاء نشر المعلومات على موقع تداول وتحتسب في كل يوم تقويم بشكل تراكمي وتخصم وتدفع مرة واحدة في السنة.
  - مصاريف التعامل (الوساطة): سوف يتحمل الصندوق كافة المصاريف المتعلقة بعمليات الشراء أو البيع إذا كانت ضمن استثمارات الصندوق، وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها كل ربع في التقرير الربعي للصندوق.
  - مصاريف التمويل: في حال وجود مصاريف تمويل للصندوق سوف تكون بحسب أسعار التمويل السائد.
  - مصاريف أخرى: يتم تحميل الصندوق الرسوم الفعلية للطباعة ونشر التقارير الدورية واجتماع مالكي الوحدات ورسوم التحويل ما بين الحسابات البنكية أو الاستثمارية للصندوق بالإضافة للضرائب أو الرسوم إن وجدت وأية مصاريف أخرى مسموح بها نظاميا بما لا يتجاوز 0.4% من قيمة صافي أصول الصندوق سنوياً
  - يحق للهيئة العامة للأوقاف فرض مقابل مالي على مدير الصندوق مقابل دورها الإشرافي على الصندوق
- (ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق:

نوع الرسم	النسبة المفروضة	المبلغ المفروض	طريقة الحساب	تكرار دفع الرسم
رسوم الإدارة	0.55% سنوياً من صافى أصول الصندوق	-	تحسب كل يوم تقويم بشكل تراكمى من صافى أصول الصندوق، وتخصم بشكل ربع سنوى	بشكل شهري
رسوم الحفظ	0.03%-0.20% سنوياً من صافى أصول الصندوق.	-	تحسب كل يوم تقويم بشكل تراكمى من صافى أصول الصندوق وتخصم بشكل ربعي	بشكل شهري
رسوم الإداري	0.09% سنوياً من صافى أصول الصندوق	-	تحسب كل يوم تقويم بشكل تراكمى من صافى أصول الصندوق، وتخصم بشكل ربع سنوى	بشكل شهري
رسوم مراجع الحسابات	-	35,000 ريال سنوياً	تحتسب فى كل يوم تقويم بشكل تراكمى وتخصم مرتين فى السنة	مرتين فى السنة
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	-	40,000 ريال سنوياً كحد أقصى	تحسب فى كل يوم تقويم بشكل تراكمى وتخصم مرة واحدة فى السنة	مرة واحدة فى السنة
مصاريف التمويل	بحسب أسعار التمويل السائد		تحسب فى كل يوم تقويم	حسب عقد التمويل المتفق عليه
رسوم رقابية		7,500 ريال سنوياً	تحسب فى كل يوم تقويم بشكل تراكمى وتخصم مرة واحدة فى السنة	مرة واحدة فى السنة
رسوم النشر (تداول)		5,000 ريال سنوياً	تحسب فى كل يوم تقويم بشكل تراكمى وتخصم مرة واحدة فى السنة	مرة واحدة فى السنة
مصاريف التعامل			سوف يتحمل الصندوق كافة المصاريف المتعلقة بعمليات الشراء أو البيع إذا كانت ضمن استثمارات الصندوق أو أي رسوم نظامية تفرضها هيئة السوق المالية أو وسيط التعامل.	
مصاريف أخرى			يتم تحميل الصندوق الرسوم الفعلية للطباعة ونشر التقارير الدورية واجتماع مالكي الوحدات ورسوم التحويل ما بين الحسابات البنكية أو الاستثمارية للصندوق بالإضافة للضرائب أو	

الرسوم إن وجدت وأية مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً بما لا يتجاوز 0.4% من قيمة صافى أصول الصندوق، سنوياً.

إن جميع الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المستحقة لمدير الصندوق أو الأطراف الأخرى لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، وسيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للنسب المنصوص عليها في قانون ضريبة القيمة المضافة على الصندوق وأصوله وعلى المشترك حال الاشتراك.

يقر مدير الصندوق على أن الرسوم المذكورة في الجدول أعلاه هي جميع الرسوم المفروضة والمحسوبة على الصندوق خلال مدة الصندوق دون استثناء. ويعد مدير الصندوق مسؤولاً مسؤولية كاملة عن احتساب وتحمل أي رسوم أخرى غير التي تم ذكرها في الجدول أعلاه.

ج) تفاصيل مقابل الصفقات التي يجوز فرضها فيما يتعلق برسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات

- لا يوجد رسوم اشتراك
- لن يتم استرداد أو نقل ملكية الوحدات في أي حال من الأحوال نظراً للطبيعة الوقفية للصندوق.

د) عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق.

لا يوجد عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق.

هـ) مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق

المصاريف التي يتم تحميلها على الصندوق بافتراض مبلغ اشتراك 100,000 ريال سعودي وبافتراض حجم الصندوق 100 مليون ريال سعودي وبمعايير افتراضي يقدر بـ 7%

الوصف	نسبة الرسوم من إجمالي قيمة الأصول	القيمة وطريقة الاحتساب والدفع
رسوم الحفظ	0.05%	50 ريال سعودي
رسوم الإداري	0.09%	90 ريال سعودي

35 ريال سعودي	0.04%	رسوم المحاسب القانوني
40 ريال سعودي	0.04%	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
يتحملها مدير الصندوق		أتعاب الهيئة الشرعية
7.50 ريال سعودي	0.008%	رسوم رقابية
5 ريال سعودي	0.005%	رسوم النشر (تداول)
227.50 ريال سعودي		إجمالي الرسوم والمصاريف قبل احتساب رسوم الإدارة
548.75 ريال سعودي	0.55%	أتعاب الإدارة (من صافي أصول الصندوق بعد خصم جميع المصاريف الأخرى)
776.25 ريال سعودي		إجمالي الرسوم والمصاريف
99,223,751 ريال سعودي		صافي قيمة أصول الصندوق بعد خصم جميع المصاريف
106,169,413 ريال سعودي		حجم الصندوق فى نهاية السنة على اعتبار نسبة نمو 7% فى السنة
106,169.41 ريال سعودي		قيمة المبلغ الموقوف فى نهاية السنة على اعتبار نسبة نمو 7% فى السنة
6.17%		نسبة الربح السنوي لمبلغ الاستثمار

## (6) التقويم والتسعير

### (أ) كيفية تقويم أصول الصندوق

- تتعتمد طريقة التقويم على نوع الأصول، وقد يعتمد مدير الصندوق على نظم معينة فيما يتعلق بتحديد القيم والأسعار وأسعار الصرف.
- سوف يقوم مدير الصندوق باتباع المبادئ الآتية لتقويم أصول الصندوق:
  1. بالنسبة الى الأوراق المالية المدرجة أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، فيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.
  2. إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فسيتم تقويمها وفقاً لأخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.
  3. يتم تقويم أسهم الاكتتابات في الفترة التي تسبق إدراج الأسهم في السوق بناء على سعر الاكتتاب.



4. بالنسبة الى صناديق الاستثمار، آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة
  5. بالنسبة الى المرابحات، القيمة الأسمية بالإضافة الى الأرباح المتراكمة.
  6. بالنسبة إلى الصكوك غير المدرجة، تستخدم القيمة الدفترية بالإضافة إلى الأرباح المتراكمة.
  7. بالنسبة إلى الصكوك المدرجة أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، ولكن لا تسمح ظروف تلك السوق أو ذلك النظام بتقويم الصكوك وفق ما ورد في الفقرة الفرعية (1) أعلاه، فيجوز تقويم تلك الصكوك وفق ما ورد في الفقرة الفرعية (6) شريطة أن يتم الإفصاح عن ذلك في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
  8. أي استثمار آخر، القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ. وبعد التحقق منها من قبل المحاسب القانوني للصندوق.
- صافي قيمة الأصول لكل وحدة (إجمالي الأصول - المستحقات - المصروفات المتراكمة) / عدد الوحدات القائمة وقت التقويم.

#### (ب) عدد نقاط التقويم وتكرارها

خلال أيام العمل الرسمية لمدير الصندوق سيتم تقويم أصول الصندوق يومي الاحد والأربعاء من كل أسبوع قبل نهاية يوم العمل وعندما لا يكون ذلك اليوم يوم عمل فإن التقويم سيكون يوم العمل التالي. وسيتم الإعلان عن سعر الوحدة بعد يوم عمل من يوم التقويم. يتم التقويم على أساس العملة ويكون تحديد التقويم بناءً على جميع الأصول التي تضمها المحفظة مخصصاً منها المستحقات الخاصة بصندوق الاستثمار في ذلك الوقت.

#### (ج) الاجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم، أو الخطأ في التسعير

- في حال تقويم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.
- سوف يقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار.
- سوف يقدم مدير الصندوق في تقاريره لهيئة السوق المالية المطلوبة وفقاً للمادة 72 من لائحة صناديق الاستثمار والهيئة العامة للأوقاف ملخصاً بجميع أخطاء التقويم والتسعير.

#### (د) طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك:

يتم حساب أسعار الاشتراك بناءً على صافي قيمة الأصول للصندوق في يوم التقويم وفق المعادلة التالية: (إجمالي قيمة أصول الصندوق - إجمالي الخصوم بما في ذلك أي رسوم ومصروفات على الصندوق مستحقة وغير مدفوعة) / إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقويم ذو العلاقة. ويتم تقويم صافي قيمة أصول الصندوق بالريال السعودي.

(هـ) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها

سيتم الإعلان عن صافي قيمة الأصول للصندوق وسعر الوحدة على موقع تداول [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa) والموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق في يوم العمل التالي لكل يوم تعامل [www.albilad-capital.com](http://www.albilad-capital.com).

## 7) التعامل

(أ) تفاصيل الطرح الأولي.

- تاريخ البدء والمدة:

تاريخ بدء الطرح الأولي: تبدأ فترة الطرح الأولي في 2019/11/10م وسوف تكون مدة الطرح 45 يوم عمل. وإذا تم جمع الحد الأدنى المطلوب قبل ذلك التاريخ يمكن لمدير الصندوق إيقاف فترة الطرح الأولي وإطلاق الصندوق في حينه.

- الطرح الأولي:

سيكون سعر الوحدة عند التأسيس هو (10) ريال سعودي. وقد يتم استثمار جميع الأموال المحصلة خلال فترة الطرح الأولي باستثمارها في الودائع البنكية وصفقات سوق النقد والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد أو لهيئة رقابية ماثلة للمؤسسة خارج المملكة على أن تكون متوافقة مع معايير الهيئة الشرعية.

(ب) التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك:

الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك هو نهاية يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل بشرط تقديم طلب الاشتراك مكتملاً، وفي حال تسلم طلب الاشتراك بعد نهاية يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل فسيتم معاملته كطلب في يوم التعامل التالي.

(ج) إجراءات الاشتراك:

- على المشترك الذي يرغب الاشتراك في الصندوق أن يفتح حساباً لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك.

- استيفاء وتسليم نموذج طلب الاشتراك والتوقيع على الشروط والأحكام وتسليمها إلى مدير الصندوق.
- إذا تم الدفع بعملة غير الريال السعودي فسيتم تحويل المبلغ المستلم إلى الريال السعودي ويتم تنفيذ الاشتراك على أساس صافي قيمة المبلغ بالريال السعودي.
- يتم استيفاء مبلغ الاشتراك من خلال الخصم المباشر من حساب المشترك لدى مدير الصندوق.
- لن يتم استرداد أو نقل ملكية الوحدات في أي حال من الأحوال نظراً للطبيعة الوقفية للصندوق.
- أقل عدد للوحدات أو قيمتها يجب أن يملكها مالك الوحدات:
  - الحد الأدنى للاشتراك المبدئي: 500 ريال سعودي
  - الحد الأدنى للاشتراك الإضافي: 100 ريال سعودي
  - الحد الأدنى للاسترداد: لا ينطبق
- مكان تقديم الطلبات:
  - يتم تقديم الطلبات يدوياً من قبل العميل في فروع شركة البلاد المالية أو فروع بنك البلاد أو الكترونياً من خلال حساب العميل الاستثماري.
- د) سجل مالكي الوحدات
  - سوف يقوم مدير الصندوق بإعداد سجل لمالكي الوحدات وسوف يقوم بتحديثه وحفظه في المملكة.
  - يعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الأشخاص للوحدات المثبتة فيه.
  - يكون سجل مالكي الوحدات جاهز لمعاينة الهيئة عند طلبها ذلك، كما يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط).
- هـ) إن أموال الاشتراك المستلمة سوف تستثمر في ودائع بنكية وصفقات أسواق النقد، والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد العربي السعودي أو لهيئة رقابية مماثلة للمؤسسة خارج المملكة وذات درجة استثمارية، إلى حين الوصول إلى الحد الأدنى من المبلغ المطلوب على أن تكون متوافقة مع معايير الهيئة الشرعية.
- و) الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه وتأثير عدم الوصول إلى ذلك الحد في الصندوق
  - الحد الأدنى لبدء عمليات الصندوق هو 10,000,000.00 ريال سعودي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي، يجب على مدير الصندوق أن يعيد إلى مالكي الوحدات مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها دون أي حسم.

(ح) الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي أو ما يعادلها كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق:

سيقوم مدير الصندوق بالالتزام بلوائح وتعليمات هيئة السوق المالية في حال قامت بطلب أي إجراء تصحيحي عند عدم استيفاء متطلب 10 ملايين أو ما يعادلها كحد أدنى لصافي قيمة الأصول.

(ط) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

- سوف يقوم مدير الصندوق بتعليق الاشتراك إذا طلبت الهيئة ذلك.
- لا يجوز لمدير الصندوق تعليق الاشتراك في وحدات الصندوق إلا في الحالات الآتية:
  - إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.
  - إذا عُلّق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة الصندوق.
- سوف يقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:
  - التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
  - مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
  - إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

- للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

(ي) الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

بناءً على طبيعة الصندوق المتمثلة في كون مبالغ الاشتراك في الوحدات موقوفة، فإنه يتعذر على مدير الصندوق تلبية أي طلب استرداد من المشتركين (الواقفين).

## (8) خصائص الوحدات

يضم الصندوق وحدات استثمارية مشاعة من فئة واحدة من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق ويمكن لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدود من تلك الوحدات.



## 9) المحاسبة وتقديم التقارير

- يرسل مدير الصندوق إشعار تأكيد إلى المشترك (الواقف) كلما قام بالاشتراك بوحدة في الصندوق، كما يتم إرسال تقرير يبين الموقف المالي للأصل الموقوف من المشترك خلال (15) يوم من كل اشتراك في وحدات الصندوق، وعدد وصافي قيمة الوحدات المشترك بها بنهاية هذه الفترة (عند يوم التعامل)، والقوائم المالية المراجعة للصندوق وذلك خلال مدة لا تتجاوز (70) يوم من نهاية فترة التقرير، وسيتم إعداد التقارير الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (35) يوم من نهاية فترة التقرير
- سيتم إتاحة تقارير الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق، وسيتم إرسال التقرير إلى العنوان البريدي أو الإلكتروني المحفوظ في سجلات العميل، كما سيتم الالتزام بأي متطلبات نظامية أخرى تصدر عن الجهات المختصة بهذا الشأن
- يقر مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية 2020م.
- يقر مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبها لمالكي الوحدات.

## 10) مجلس إدارة الصندوق

يتكون مجلس إدارة الصندوق من ستة أعضاء، من بينهم عضوين مستقلين يعينهم مدير الصندوق، فترة عضوية مجلس الإدارة هي عام ميلادي واحد يبدأ من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق ويتجدد تلقائياً. وسيكون لمدير الصندوق الحق في تغيير الأعضاء بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية في ذلك، وسيتم إشعار مالكي الوحدات بأي تغير في مجلس إدارة الصندوق.

### أ) أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق

- |                             |                               |
|-----------------------------|-------------------------------|
| 1- زيد محمد سعد المفرح      | رئيس مجلس الإدارة - غير مستقل |
| 2- سلطان بن إبراهيم المقييل | عضو مجلس إدارة غير مستقل      |
| 3- خالد بن سليمان الراجحي   | عضو مجلس إدارة غير مستقل      |
| 4- بدر بن إبراهيم بن سعيدان | عضو مجلس إدارة غير مستقل      |
| 5- حسان بن عبدالله الشعيبى  | عضو مجلس إدارة مستقل          |
| 6- فارس بن إبراهيم الراشد   | عضو مجلس إدارة مستقل          |

### ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق

- 1- الأستاذ زيد بن محمد المفرح (رئيس مجلس الإدارة)  
لديه خبرة أكثر من 15 عام في الاسواق المالية. وسبق وأن شغل عدة مناصب قيادية في قطاع الأعمال المصرفية والخدمات المالية في المملكة والتي اكتسب من خلالها خبرة لقيادة المنظمات الاستثمارية من خلال المهام والمسؤوليات المخولة له بكل مهنية واحتراف.
- 2- الأستاذ سلطان بن ابراهيم المقييل (عضو مجلس إدارة غير مستقل)  
لديه خبرة أكثر من 15 عام في ادارة الاستثمارات ومعرفه واسعه بفئات متنوعه من الأصول الاستثمارية مثل الاسهم، اسواق النقد، الدخل الثابت، السلع، والاستثمارات البديله وكذلك في مجال ادارة المحافظ الاستثمارية، التحليل المالي، ووساطة الاسهم. يشغل حاليا مدير ادارة الوساطه في شركة البلاد المالية.
- 3- الدكتور خالد بن سليمان الراجحي (عضو مجلس إدارة غير مستقل)  
نائب رئيس مجلس إدارة مجموعة الراجحي القابضة واستاذ مساعد في جامعة اليمامة ويشغل عضوية عدد من اللجان ومجالس الإدارة من ضمنها " رئيس لجنة التطوير – الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان). عمل كرئيس تنفيذي لشركة سليمان عبدالعزيز الراجحي وأولاده –دواجن الوطنية- حتى عام 2010م. يحمل درجة الدكتوراة في تخصص إدارة الأعمال/التجارة الدولية" من كلية العلوم الإدارية بجامعة قلاسكو – بريطانيا في عام 2008م.
- 4- الدكتور بدر بن إبراهيم بن سعيدان (عضو مجلس إدارة غير مستقل)  
العضو المنتدب لشركة ال سعيدان للعقارات ويشغل عضوية عدد من اللجان ومجالس الإدارة من ضمنها عضوية الجمعية العمومية للجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان). يحمل درجة الدكتوراة في إدارة المشاريع من جامعة داندي – اسكتلندا في عام 2004م.
- 5- الأستاذ حسان بن عبدالله الشعبيبي (عضو مجلس إدارة مستقل)  
لديه خبرة أكثر من 20 عام في الأنظمة التنظيمية المالية مع سجل حافل في إصدار الأدوات المالية والإشراف على الشركات المدرجة. شغل سابقا منصب مدير إصدار المنتجات الاستثمارية ومدير قسم الأدوات المالية في هيئة السوق المالية ويعمل حاليا كمستشار لمكتب معالي وزير الإسكان.
- 6- الأستاذ فارس بن إبراهيم الراشد (عضو مجلس إدارة مستقل)  
رائد أعمال ومستثمر سعودي، ساهم في إنشاء العديد من الشركات الريادية في المملكة. أسس مجموعة عقال للمستثمرين الأفراد، والتي تعتبر أول شبكة مستثمرين أفراد و مؤسس لعدد من الشركات الناشئة في السعودية. كريم، وبتكرارات الرقمية وهله وغيرها. شارك في تأسيس لجنة شباب الأعمال في الغرفة التجارية في الرياض. عضو زمالة آيزنهاور منذ 2005 وعضو مجلس إدارتها في المملكة. وعضو مجلس إدارة عدة شركات مساهمة ومقفلة.



### ج) أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الصندوق:

- تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر الآتي:
- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها بالمستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الموافقة على تعيين المراجع الخارجي للصندوق الذي يرشحه مدير الصندوق
- الإشراف، ومتى ما كان ذلك مناسباً، الموافقة والمصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق أو مسؤول المطابقة والالتزام لديه لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وأي مستند آخر (سواء كان عقداً أو غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق، إضافة إلى التأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- التأكد من التزام مدير الصندوق بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لمالكي الوحدات وغيرهم من أصحاب المصالح
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص لمصلحة الصندوق ومالكي الوحدات وتشمل واجبات الأمانة واجب الاخلاص والاهتمام وبذل الحرص المعقول.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.
- إصدار القرارات المتعلقة بنسبة توزيع غلة الوقف وصرفها

### د) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

- مكافأة أعضاء مجلس الإدارة: يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مكافأة مقطوعة تقدر بـ 40,000 ريال سنوياً كحد أقصى (20,000 ريال لكل عضو مستقل) عن جميع الاجتماعات التي حضرها خلال السنة، تحسب في كل يوم تقويم بشكل تراكمي وتخصم وتدفع مرة واحدة في السنة.

- هـ) بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس الصندوق ومصالح الصندوق:  
لا يوجد أي نشاطات عملية أو مصالح لدى مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارته من المحتمل أن تتعارض مع مسؤولياتهم أو أدائهم تجاه الصندوق وفي حال وجدت سيتم الإفصاح عنها.
- و) عضويات أعضاء مجلس إدارة الصندوق في صناديق الاستثمار الأخرى:

اسم الصندوق	زيد المفرح	سلطان المقيل	خالد بن الراجحي	بدر بن سعيدان	حسان الشعبي	فارس الراشد
صندوق البلاد للأسهم السعودية النقية	رئيس مجلس الإدارة					
صندوق الاسهم العقارية الخليجية (عقار)	رئيس مجلس الإدارة					
صندوق المرابحة بالريال السعودي (مرابح)	رئيس مجلس الإدارة					
صندوق الأسهم الكويتية (السيف)	رئيس مجلس الإدارة					
صندوق إثمار لاسهم الشركات السعودية المتوافق مع المعايير الشرعية (إثمار)	رئيس مجلس الإدارة					
صندوق إثمار الخليجي	رئيس مجلس الإدارة					
صندوق البلاد للاستثمار فى صناديق الاستثمار العقارية المتداولة ( البلاد ريت القابض)	رئيس مجلس الإدارة					
صندوق البلاد للمرابحة بالدولار الأمريكى	رئيس مجلس الإدارة					
صندوق البلاد للاستثمار 2	رئيس مجلس الإدارة					
صندوق البلاد الأمين لحماية رأس المال (100%)	رئيس مجلس الإدارة					



					رئيس مجلس الإدارة	صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية
					رئيس مجلس الإدارة	صندوق البلاد المتداول للمتاجرة بالذهب
					رئيس مجلس الإدارة	صندوق البلاد للضيافة فى مكة المكرمة
					رئيس مجلس الإدارة	صندوق الضاحية الاستثماري
					رئيس مجلس الإدارة	صندوق مجمع الوسط التجارى الثانى
					رئيس مجلس الإدارة	صندوق مجمع كُنارى الخزامى السكنى العقارى
					رئيس مجلس الإدارة	صندوق نساند
					رئيس مجلس الإدارة	صندوق القرية الطبية 1

## (11) الهيئة الشرعية

أ) أسماء أعضاء الهيئة الشرعية ومؤهلاتهم

- 1- فضيلة الشيخ/ أ.د. يوسف بن عبد الله بن صالح الشبيلي، (رئيساً) عضو هيئة التدريس بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء. حصل على البكالوريوس من كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم، ثم حصل على الماجستير والدكتوراه من قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
- 2- فضيلة الشيخ/ د. محمد بن سعود بن محمد العصيمي، (عضواً) عضو هيئة التدريس بكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. حصل على البكالوريوس من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام 1403هـ، ثم حصل على الماجستير والدكتوراه في الاقتصاد، من جامعة كولورادو- بولدر، الولايات المتحدة الأمريكية.

3- فضيلة الشيخ أ.د. مساعد بن عبد الله بن حمد الحقييل، (عضوا) أستاذ مشارك في المعهد العالي للقضاء. حاصل على درجة البكالوريوس من كلية الشريعة بالرياض عام 1424هـ، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى. حاصل على درجة الماجستير في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء عام 1426هـ، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف. حاصل على درجة الدكتوراه في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء عام 1431هـ، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى.

**ب) أدوار ومسؤوليات الهيئة الشرعية**

- دراسة ومراجعة أهداف وسياسات الصندوق الاستثمارية ووثائق الصندوق للتأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية.
- الرقابة الشرعية الدورية على الصندوق
- تحديد المعايير الشرعية اللازمة لانتقاء الأوراق المالية والشركات أو أي استثمارات أخرى في السوق المالية التي من المتوقع أن يستثمر فيها الصندوق.

**ج) مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية:**

مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية يتحملها مدير الصندوق ولا تحمّل على الصندوق.

**د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول**

والإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية:

اعتمد أعضاء الهيئة الشرعية على معايير وضوابط لإصدار قراراتهم كما هو مبين في الملحق (1) الضوابط الشرعية المرفق بقائمه مذكوره المعلومات.

الرقابة الدورية على الصندوق:

تتم الرقابة على صفقات الصندوق بشكل دوري للتأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية وفي حال كان هناك صفقة مخالفة للمعايير يتم التخلص من عائد تلك الصفقة.

**(12) مدير الصندوق**

**أ) اسم مدير الصندوق**

شركة البلاد للاستثمار، سجل تجاري رقم 1010240489

**ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية**

مرخص لها بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم (08100-37) بخطاب هيئة السوق المالية رقم (ه/ت/969) للتعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ.

**ج) العنوان المسجل وعنوان العمل لمدير الصندوق**

8162 طريق الملك فهد الفرعي - العليا

وحده رقم 22

الرياض 3701-12313

المملكة العربية السعودية.

هاتف: 920003636 فاكس: 11 290 6299 (+966)

الموقع الإلكتروني: www.albilad-capital.com

البريد الإلكتروني: info@albilad-capital.com

**د) تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية**

يقر مدير الصندوق بأنه شركة مرخصة وتعمل تحت إشراف هيئة السوق المالية ("الهيئة") في المملكة العربية السعودية وفقاً لنظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/2/6 هـ الموافق 31 يوليو 2003، شركة البلاد للاستثمار شركة مرخص لها بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم (08100-37) بخطاب هيئة السوق المالية رقم (ه/ت/969) للتعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ. سجل تجاري رقم 1010240489.

**ه) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق**

شركة البلاد للاستثمار شركه مساهمه مغلقه تأسست عام 2008 وهي الذراع المصرفية الاستثمارية مملوكة بالكامل لبنك البلاد - بنك تجاري، تعمل بصورة متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية برأس مال قدره 200,000,000 ريال سعودي.

**و) ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والأرباح للسنة المالية**

السابقة:

الوصف	السنة المالية المنتهية في
الإيرادات	2019/12/31م
المصاريف	179.16 مليون ريال سعودي
صافى الربح	90.55 مليون ريال سعودي
	79.75 مليون ريال سعودي

**ز) أسماء أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق وأنشطة العمل الرئيسية لكل عضو (بخلاف تلك**

الأنشطة المرتبطة بأعمال مدير الصندوق):

**1- فهد بن عبد الله بن حمد بن دخیل (رئيس مجلس إدارة شركة البلاد المالية):**

المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس من جامعة الملك سعود – تخصص علوم مالية
- دبلوم علوم مصرفية متقدمة من جامعة مانشستر ببريطانيا

الخبرات والمهارات:

- عمل 9 سنوات في البنك السعودي الهولندي
  - عمل 15 سنة في البنك السعودي البريطاني وان اخر منصب هو مدير عام قسم الاستثمار والخدمات المصرفية الخاصة
  - انتقل للعمل في القطاع الخاص ويشغل حاليا رئيس مجلس إدارة شركة الحكمة للاستثمار وشركة الوفاء العالمية للصناعات المحدودة وعضو مجلس إدارة في عدة شركات أخرى
- الشركات التي يملك فيها أسهم والمناصب التي يشغلها:

- رئيس مجلس إدارة شركة الحكمة للاستثمار التجاري والصناعي
- رئيس مجلس إدارة شركة الوفاء العالمية للصناعات المحدودة
- عضو مجلس إدارة بنك البلاد
- عضو مجلس إدارة الشركة الوطنية للخدمات البترولية
- عضو مجلس إدارة شركة تداول للأدوية
- عضو مجلس إدارة شركة الاستثمار العائلي

2- خالد بن عبد الرحمن بن صالح الراجحي (عضو مجلس إدارة شركة البلاد المالية):

المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس علوم في التمويل – جامعة الملك فهد للبترول والمعادن

الخبرات والمهارات:

- عمل لدى شركة HSBC BANK (1993-1994)
- الرئيس التنفيذي لمؤسسة الراجحي للتجارة (1994-2005)
- رئيس مجلس إدارة مجمع مدارس السلام الخاصة بالخبر (1998 وحتى تاريخه)
- الرئيس التنفيذي للمجموعة – شركة عبد الرحمن صالح الراجحي وشركائه (2005 وحتى تاريخه)
- رئيس مجلس إدارة مستشفى فخري بالخبر (2005 وحتى تاريخه)
- رئيس مجلس إدارة مستشفى الرعاية الصحية (بروكير) بالخبر (2008 وحتى تاريخه)
- عضو اللجنة التأسيسية لبنك البلاد (2003 – 2005)
- عضو اللجنة التأسيسية لشركة دانة غاز – الإمارات العربية المتحدة (مارس 2005 - سبتمبر 2005)

الشركات التي يملك فيها أسهم والمناصب التي يشغلها:

- شركة الأسمنت السعودية – رئيس مجلس الإدارة (2013 حتى تاريخه)

- الشركة السعودية المتحدة للتأمين التعاوني – عضو مجلس إدارة (2007 حتى تاريخه)
- الشركة السعودية المتحدة للتأمين التعاوني – رئيس لجنة الاستثمار (2007 حتى تاريخه)
- الشركة السعودية المتحدة للتأمين التعاوني – عضو اللجنة التنفيذية (2007 حتى تاريخه)
- شركة تكوين المتطورة للصناعات – عضو مجلس الإدارة (2011 حتى تاريخه)
- شركة تنامي العربية – عضو مجلس إدارة (2006 حتى تاريخه)
- شركة دانة غاز (الإمارات العربية المتحدة) – عضو مجلس إدارة (2005 حتى تاريخه)

### 3- عبد العزيز بن محمد بن علي العنيزان (عضو مجلس إدارة شركة البلاد المالية):

#### المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس أساليب كمية وبحوث العمليات من جامعة الملك سعود

#### الخبرات والمهارات:

- بنك البلاد – الرئيس التنفيذي
- بنك البلاد – المدير التنفيذي لقطاعات الأعمال (2014 – 2016)
- مصرف الإنماء – مدير عام مجموعة الخزينة (2008 – 2016)
- البنك العربي الوطني – مدير عام لمجموعة الخزينة (2004 – 2008)
- مجموعة سامبا المالية (1991 – 2004)
- بنك القاهرة السعودي (1988 – 1991)

#### الشركات التي يملك فيها أسهم والمناصب التي يشغلها:

- عضو في العديد من اللجان الإدارية العليا ببنك البلاد
- شغل عضو مجلس إدارة شركة الإنماء للاستثمار وترأس مجلس إدارة الصناديق الاستثمارية وكان عضو في العديد من اللجان الإدارية في المصرف وكذلك ممثل للمصرف في لجنة مدراء الخزينة.

### 4- خالد بن صالح بن سليمان الهذال (عضو مجلس إدارة شركة البلاد المالية):

#### المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس وماجستير في الإدارة العامة من جامعة إنديانا

#### الخبرات والمهارات:

- عمل لدى وزارة الاسكان والأشغال العامة
- عمل لدى شركة جنرال الكترينك
- عمل لدى مجموعة الفيصلية

• يشغل حالياً منصب المدير التنفيذي للاستراتيجية في شركات محمد وعبد الله ابراهيم السبيعي ومستشار للعائلة

الشركات التي يملك فيها أسهم والمناصب التي يشغلها:

- عضو مجلس إدارة البلاد المالية
- عضو مجلس الإدارة محمد السبيعي وأولاده للاستثمار-ماسك
- عضو مجلس إدارة شركة المكتبة للتسويق
- عضو مجلس إدارة شركة سمبلفي الدولية
- عضو مجلس إدارة شركه رواد العالمية
- عضو مجلس إدارة عوائد للفنادق والخدمات السياحية
- رئيس مجلس إدارة شركة مزن الاستثمار
- رئيس مجلس اداره شركة الخدمات اللوجستية
- عضو لجنة الترشيحات والتعويضات بنك البلاد
- عضو مجلس إدارة صندوق منازل قرطبة
- عضو لجنة الترشيحات والتعويضات شركة الارجان
- رئيس لجنة الترشيحات والتعويضات البلاد المالية
- رئيس لجنة الترشيحات والتعويضات في شركة ماسك

5- صالح بن عبدالله الحناكي (عضو مجلس إدارة شركة البلاد المالية):

المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس من جامعة الملك سعود – تخصص الأساليب الكمية
- ماجستير من جامعة كولورادو – تخصص إقتصاد
- ماجستير من جامعة ميشيغان - تخصص رياضيات

الخبرات والمهارات:

- عمل 8 سنوات في مؤسسة النقد
- عمل 7 سنوات في فالكم للخدمات المالية كمدير قسم إدارة الاصول
- الرئيس التنفيذي للأبناء للاستثمار لمدة ثلاث سنوات
- يشغل حالياً منصب المدير التنفيذي في شركة محمد ابراهيم السبيعي للإستثمار

الشركات التي يملك فيها أسهم والمناصب التي يشغلها:

- عضو مجلس إدارة سيماكو الدوائية
- عضو مجلس إدارة شركة ذاخر للتطوير المحدودة
- عضو مجلس إدارة شركة ماسك اللوجستية

- عضو مجلس إدارة شركة إسكان حقل الفاضلي للتطوير العقاري
- عضو مجلس إدارة شركة الوطنية للإسكان
- عضو مجلس إدارة طيران ناس

6- تركي بن محمد بن حمد الماضي (عضو مجلس إدارة شركة البلاد المالية):  
المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس من جامعة الملك سعود - تخصص هندسة كيميائية
- ماجستير من جامعة دنفر - تخصص مالية
- خريج المعهد الدولي للتنمية الإدارية (IMD) في سويسرا

الخبرات والمهارات:

- عمليات الخزينة وإدارة النقد و شؤون المستثمرين
- إدارة عمليات الاستثمار بجميع مراحلها

الشركات التي يملك فيها أسهم والمناصب التي يشغلها:

- عضو مجلس إدارة سابك كابيتل
- عضو مجلس إدارة شركة صدف
- عضو مجلس إدارة شركة بتروكيميا
- عضو مجلس إدارة شركة دسر
- عضو مجلس إدارة شركة المواقف الذكية

ج) الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق:

- يجب على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة الأصل الموقوف ومصارف الوقف وذلك بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- يقع على عاتق مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:
  - إدارة الصندوق.
  - طرح وحدات الصندوق.
  - التأكد من دقة شروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

- تكون الجهة المستفيدة مسؤولة عن مصارف الوقف وكيفية وآلية صرفها
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤوليته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية .
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يجب على مدير الصندوق أن يضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقويم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- مالم تحدد الهيئة خلاف ذلك، لا يجوز لمدير الصندوق حصر أهلية الاستثمار على مواطني أي دولة أو مجموعة من الدول أو في صندوق معين. ولا تمنع هذه الفقرة مدير الصندوق من رفض استثمار شخص غير مؤهل أو جهة غير مؤهلة في الصندوق، بموجب أي نظام آخر ذي علاقة.
- يطبق مدير الصندوق برنامج المطابقة والالتزام على الصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

(ط) المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق

سوف يقوم مدير الصندوق بالتفويضات التالية:

- أمين الحفظ للقيام بمهام الحفظ.
  - المحاسب القانوني للقيام بمهام التدقيق والمراجعة.
  - الهيئة الشرعية للقيام بمهام مراقبة الصندوق من حيث التزامه بالضوابط الشرعية.
- (ي) أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق

لا يوجد أي نشاطات عملية أو مصالح لدى مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارته من المحتمل أن تتعارض مع مسؤولياتهم أو أدائهم تجاه الصندوق وفي حال وجدت سيتم الإفصاح عنها.

(ك) الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

- للهيئة حق عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق الاستثماري واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

➤ توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية .



- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحب أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لد مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
- أي حالة آخر ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.
- يجوز للهيئة العامة للأوقاف سحب موافقتها الممنوحة لمدير الصندوق بإدارة الأصول الوقفية في الحالات الخاصة المذكورة بالمادة السابقة فقرة-ب من تعليمات الترخيص للهيئة العامة للأوقاف
  - إذا رأت ذلك ضرورياً لحماية الصندوق.
  - إذا أخفق مدير الصندوق إخفاقاً تراه الهيئة العامة للأوقاف جوهرياً في الالتزام بالأنظمة واللوائح السارية على الصندوق.
  - بناء على طلب من الجهة المستفيدة شريطة موافقة الجهات المختصة.
  - لأي سبب جوهري آخر بحسب تقدير الهيئة العامة للأوقاف
  - بناءً على طلب الواقفين المشتركين في أغلبية وحدات الصندوق.
- إذا مارست الهيئة أيًا من صلاحياتها وقامت بعزل مدير الصندوق، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال ال (60) يوما الأولي من تعيين مدير الصندوق البديل، يجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسبا ووفقا لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.
- في حال مخالفة أي من القيود المنصوص عليها في تعليمات الترخيص للهيئة العامة للأوقاف بسبب ظروف خارجة عن سيطرة مدير الصندوق ولم يتم إصلاح المخالفة خلال شهر من تاريخ وقوعها يتعين على مدير الصندوق إشعار الهيئة العامة للأوقاف بذلك فوراً بشكل كتابي مع الإشارة إلى الإجراءات التصحيحية والمدة الزمنية المطلوبة لإصلاح المخالفة ويمكن للهيئة العامة للأوقاف تغيير تلك المدة وفق تقديرها المحض.

## (13) أمين الحفظ

(أ) اسم أمين الحفظ

شركة الرياض المالية، سجل تجاري رقم 1010239234

(ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

مرخص لها بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم (07070-37) بخطاب هيئة السوق المالية رقم (ه/ت/969) للتعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ.

(ج) العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ:

6775 شارع التخصصي - العليا.

الرياض 12331-3712، المملكة العربية السعودية.

ص.ب 21116 الرمز البريدي: 11475

هاتف: 4865898 / 4865866 11 966+ فاكس: 966114865859+

الموقع الإلكتروني: [www.riyadcapital.com](http://www.riyadcapital.com)

البريد الإلكتروني: [rcss@riyadcapital.com](mailto:rcss@riyadcapital.com)

(د) تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

2007/6/19

(هـ) الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وتعليمات الترخيص للصناديق الوقفية، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
- تعد أصول الصندوق مملوكة لمالكي وحدات الصندوق مجتمعين، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو أي مطالبه فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأن يكون أفصح عنها في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.
- باستثناء وحدات الصندوق المملوكة لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع، وفي حدود ما يملكه المدين، لا يجوز

أن يكون لدائني مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي حق في أي مطالبه أو مستحقات في أموال الصندوق أو أصوله.

#### فصل الأصول:

- يجب على أمين الحفظ فتح حساب منفصل لدى بنك محلي باسمه لكل صندوق استثمار يعمل أمين حفظ له، ويكون الحساب لصالح صندوق الاستثمار ذي العلاقة.
- يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق، وتسجل الأصول العقارية للصندوق باسم شركة تابعه لأمين الحفظ، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد التزاماته التعاقدية.
- يجب على أمين الحفظ إيداع جميع المبالغ النقدية العائدة لصندوق الاستثمار في الحساب المشار إليه اعلاه ويجب عليه أن يخصص من ذلك الحساب المبالغ المستخدمة لتمويل الاستثمارات ومصاريف إدارة صندوق الاستثمار وعملياته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار والنسخة المحدثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات التي تلقاها من مدير الصندوق، والعقد الذي عين بموجبه أمين حفظ من قبل مدير الصندوق.
- يجوز للهيئة العامة للأوقاف سحب وإلغاء ترخيص حفظ الأصول الوقفية من أمين الحفظ في حال إخلاله بالمهام المنوطة به المنصوص عليها في الفقرة (ت) المادة السابعة من تعليمات الترخيص للصناديق الاستثمارية الوقفية.

#### و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً

لم يتم أمين الحفظ بتكليف طرف ثالث للقيام بأي عمليات لها علاقة بالصندوق. ويحق لأمين الحفظ تفويض أي من واجباته بموجب اتفاقية الحفظ لأمناء حفظ من الباطن أو وكلاء أو مندوبين، وفقاً للشروط المنصوص عليها في اتفاقية الحفظ التي لا تشمل نظام المقاصة أو التسوية التي اختارها أمين الحفظ. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة وفقاً للمادة رقم 26 من لائحة صناديق الاستثمار.

#### ز) الاحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

- يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً ويحق لهيئة العامة للأوقاف سحب وإلغاء ترخيص أمين الحفظ في حال وقوع أي من الحالات التالية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية .
- الغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو غلقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب الى الهيئة من امين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل -بشكل تراه الهيئة جوهريا- بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية.
- أي حالة ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.
- إذا مارست هيئة السوق المالية أو الهيئة العامة للأوقاف أيا من صلاحياتهما وقامت بعزل أمين الحفظ، فيجب على مدير الصندوق المعني تعيين أمين حفظ بديل وفقا لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلي أمين الحفظ البديل وذلك خلال (60) يوما الأولي من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضروريا ومناسبا ووفقا لتقدير الهيئة المحض إلي أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.

#### عزل أمين الحفظ من قبل مدير الصندوق:

- يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب اشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول ان عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فورا وبشكل كتابي.
- يجب على مدير الصندوق إذا عزل أمين الحفظ تعيين بديل له خلال 30 يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي الصادر وفقاً للفقرة أعلاه. ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضروريا ومناسبا، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار.
- يجب على مدير الصندوق الافصاح فورا في موقعه الإلكتروني عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل، ويجب على مدير الصندوق كذلك الافصاح في الموقع الإلكتروني للسوق عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق.

#### (14) مستشار الاستثمار

لا يوجد مستشار للاستثمار.

#### (15) الموزع

لا يوجد موزع للصندوق.

## (16) المحاسب القانوني

(أ) اسم المحاسب القانوني

شركة برايس واتر هاوس كوبرز

(ب) العنوان المسجل وعنوان العمل للمحاسب القانوني:

المملكة العربية السعودية ص.ب. 8282 الرياض 11482

هاتف: +966 11 211 0400

فاكس: +966 11 211 0401

الموقع الإلكتروني: www.pwc.com

(ج) الأدوار الأساسية ومسؤوليات المحاسب القانوني

مسؤولية المحاسب القانوني تتمثل في إبداء رأي على القوائم المالية استناداً إلى أعمال المراجعة التي يقوم بها والتي تتم وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية والتي تتطلب التزام المحاسب بمتطلبات أخلاقيات المهنة وتخطيط وتنفيذ أعمال المراجعة للحصول على درجة معقولة من التأكد بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية. تتضمن مسؤوليات المحاسب القانوني أيضاً القيام بإجراءات الحصول على أدلة مؤيدة للمبالغ والإيضاحات الواردة في القوائم المالية. بالإضافة إلى تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية المستخدمة، بالإضافة إلى تقييم العرض العام للقوائم المالية.

## (17) معلومات أخرى

(أ) ان السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها بدون مقابل.

(ب) سياسة مدير الصندوق تجاه التخفيضات والعمولات الخاصة والمعلومات المتعلقة بها

لا يوجد تخفيض أو عمولات خاصة. وسيسعى مدير الصندوق للحصول على أفضل الأسعار من مقدمي الخدمات بما فيه مصلحة لحاملي الوحدات.

(ج) المعلومات المتعلقة بالزكاة أو الضريبة

بما أن الصندوق وقفى، فإن الزكاة لا تجب في أصوله ولا في غلته ما لم تنص اللوائح والأنظمة بخلاف ذلك.

أما فيما يخص ضريبة القيمة المضافة فإن أي رسوم تشمل ضريبة القيمة المضافة حسب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة سوف يتحملها الصندوق، حيث أن مالك الوحدة لا يدفع مبالغ إضافية دورية بعد اشتراكه بالصندوق.



#### (د) معلومات وتفاصيل اجتماع مالكي الوحدات

- يحق لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بمبادرة منه.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من المشتركين الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- تكون الدعوة لعقد اجتماع الواقفين وفق ما تنص عليه اللوائح والتعليمات.
- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة السابقة فيجب على مدير الصندوق الدعوة للاجتماع ثان بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام. ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيضاً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.
- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.
- يكون القرار نافذاً بموافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء كان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة. أما في حالة كان التصويت على قرار خاص من مالكي الوحدات فإن القرار يكون نافذاً بموافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء كان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

#### (هـ) الإجراءات المتبعة لإنهاء وتصفية الصندوق

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فسوف يقوم بإشعار هيئة السوق المالية والهيئة العامة للأوقاف ومالكي الوحدات كتابيا برغبته في ذلك قبل 21 يوما من التاريخ المزمع لإنهاء الصندوق فيه، دون الإخلال بشروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- سيقوم مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور انتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام وتصفيته.
- في حال إنهاء الصندوق سيتم نقل أصول الصندوق بعد تسديد التزاماته كأصول وقفية خاصة بالجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان).

#### و) الشكاوى:

سيقوم مدير الصندوق بتقديم نسخة من سياسات وإجراءات مدير الصندوق لمعالجة شكاوى العملاء عند الطلب وبدون مقابل. كما يمكن لمالك الوحدات في حالة وجود أي شكوى أو ملاحظة حول الصندوق إرسالها الى العنوان التالي:

شركة البلاد للاستثمار

الرياض، حي العليا، طريق الملك فهد، سمارت تاور

ص.ب. 140 الرياض 11411 المملكة العربية السعودية

هاتف: 920003636

فاكس: 11 290 6299 (+966)

وفي حال لم يتم تسوية الشكوى من قبل مدير الصندوق، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية إدارة حماية المستثمر، كما يحق للمشارك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

ز) الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار

لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية

ح) قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات

تشمل القائمة المتاحة لمالكي الوحدات على:

- شروط واحكام الصندوق
- مذكرة المعلومات
- ملخص المعلومات الرئيسية
- العقود المذكورة في مذكرة المعلومات
- القوائم المالية للصندوق

#### (ط) ملكية أصول الصندوق

إن أصول الصندوق مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين ملكية مشاعه. وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبه فيها.

(ي) أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها -بشكل معقول- مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها مذكرة المعلومات التي سيتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها

حتى تاريخ هذه المذكرة، لا يوجد أي معلومات إضافية قد تساهم في عملية اتخاذ قرار الاستثمار لمالكي الوحدات المحتملون أو مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق أو المستشارون المهنيون ولم يتم ذكرها.

(ك) إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارسته

الإعفاء من الفقرات (أ / ب / ج / د / هـ) من أحكام المادة (60) من لائحة صناديق الاستثمار فيما يتعلق بتلبية طلبات الاسترداد. حيث سيتعذر على مدير الصندوق تلبية طلبات الاسترداد نظراً لطبيعة الصندوق الوقفية.

(ل) سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق الذي يديره:

سوف يفصح مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للصناديق المستثمر فيها.





## ملحق رقم (1) الضوابط الشرعية

المعايير الشرعية لنشاط صندوق صندوق إنسان الاستثماري الوقفي:

1. ضوابط الاستثمار في الشركات المساهمة:

يلتزم الصندوق بالاستثمار في أسهم الشركات التي تنطبق عليها الضوابط الآتية:

- أ- أن يكون نشاط الشركة مباحاً.
- ب- ألا يزيد إجمالي التمويل المحرم على 33% من إجمالي الموجودات.
- ج- ألا يزيد إجمالي الاستثمارات المحرمة على 33% من إجمالي الموجودات.
- د- ألا تزيد الإيرادات المحرمة على 5% من إجمالي الإيرادات.
- هـ- في حال حال خروج أي من الشركات المملوكة في الصندوق عن الضوابط الشرعية أعلاه فيلتزم الصندوق بالتوقف فوراً عن شراء أي أسهم جديدة فيها، وبيع ما يملكه من أسهمها في أقرب وقت بحيث لا يكون في ذلك إضرار بالصندوق ولا بسوق الأسهم.
- و- إذا خرج سهم الشركة المدرجة المستثمر فيه عن الضابط الشرعي للصندوق فيجب التخلص من أسهمها بالبيع خلال 90 يومًا إذا لم يلحق الصندوق خسارة، وذلك بألا يقل سعر السهم مع الأرباح الموزعة عن المبلغ الذي تم شراء سهم الشركة المدرجة به، وإلا فيمكن الانتظار مدة لا تزيد على سنة ثم يجب التخلص من سهم الشركة المدرجة المخالف للضابط الشرعي للصندوق سواءً لحق بالصندوق خسارة أم لا.

ز- الالتزام بالتخلص من العائد المحرم (كما هو موضح في منهج التطهير أدناه).

### • التطهير:

- أ- تقع مسؤولية احتساب مبالغ التطهير وإخراجها على مدير الصندوق.
- ب- يحدد مبلغ التطهير وذلك بفحص القوائم المالية السنوية للشركات حسب الخطوات التالية:
  - تحديد الدخل غير المشروع الذي حصلت عليه الشركة.
  - قسمة إجمالي هذه الإيرادات على عدد أسهم الشركة لنحصل على نصيب السهم من الدخل غير المشروع.
  - ضرب نصيب السهم من الدخل غير المشروع في عدد الأسهم التي يمتلكها الصندوق من هذه الشركة.
  - تكرار العملية نفسها في جميع الشركات.
  - تحويل جميع مبالغ التطهير لحساب التبرعات في الشركة.



2. المعايير الشرعية لاستثمار نقدية الصندوق (عمليات المرابحة):

يستثمر الصندوق مبالغ السيولة المتاحة وغير المستخدمة في عمليات قصيرة الأجل متوافقة مع

ضوابط الهيئة الشرعية وهي كما يلي:

- أ- أن تكون السلع محل البيع والشراء سلعاً مباحة.
- ب- ألا تكون السلع التي يبيعها الصندوق آجلاً ذهباً أو فضة وما في حكمهما؛ لأنه لا يجوز بيع الذهب أو الفضة وما في حكمهما بيعاً آجلاً، أو عملات.
- ج- ألا يبيع الصندوق السلع إلا بعد تملكها وقبضها القبض المعتبر شرعاً، ويكون القبض بتسلم الوثائق المعينة التي تفيد ملكية الصندوق للسلع، أو بتسلم صور تلك الوثائق؛ سواء أكانت تلك الوثائق شهادات حيازة أم شهادات إثبات التخزين.
- د- أن يشترط الصندوق على السمسار ألا يتصرف في السلع ببيعٍ ونحوه أثناء ملكية الصندوق لها.
- هـ- ألا يبيع الصندوق السلع بالآجل لمن اشتراها منه؛ لئلا يكون ذلك من بيوع العينة المحرمة شرعاً.

3. يقتصر استثمار الصندوق في الصكوك والصناديق الاستثمارية المجازة من الهيئة الشرعية

4. ألا يكون المؤشر الاسترشادي محرماً

## صندوق إنسان الاستثماري الوقفي

" صندوق استثماري وقفي، مفتوح ومطروح طرماً عاماً، توقف وحداته لصالح الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان)"

### ملخص المعلومات الرئيسية



تم اعتماد صندوق إنسان الاستثماري الوقفي على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل الهيئة الشرعية للصندوق.

ننصح المستثمرين المحتملين قراءة محتويات شروط وأحكام الصندوق بالإضافة الى مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات أي منهما، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

## 1) المعلومات الرئيسية حول صندوق الاستثمار

أ) اسم صندوق الاستثمار ونوع الطرح وفئة الصندوق ونوعه:

صندوق إنسان الاستثمار الوقفي هو صندوق استثماري وقفى مفتوح ومطروح طرْحاً عاماً

ب) الأهداف الاستثمارية للصندوق:

يهدف صندوق إنسان الاستثمار الوقفي إلى تعزيز الدور التنموي للأوقاف الخاصة من خلال المشاركة في دعم رعاية الأيتام عبر تنمية أصول الصندوق واستثمارها بما يحقق مبدأ التكافل الاجتماعي ويعود بالنفع على مصارف الوقف والأصل الموقوف، حيث سيعمل مدير الصندوق على استثمار أصول الصندوق بهدف تحقيق نمو في رأس المال، وتوزيع نسبة من العوائد (غلة الوقف) بشكل سنوي ومستمر على مصارف الوقف المحددة للصندوق والممثلة في دعم رعاية الأيتام من خلال الجهة المستفيدة (الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام (إنسان))، وتلتزم الجهة المستفيدة بصرف (غلة الوقف) على رعاية الأيتام.

نبذة عن جمعية إنسان:

هي جمعية خيرية، أسست بموجب الموافقة السامية الكريمة بتأسيس الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمنطقة الرياض (إنسان) برئاسة صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض. وتم تسجيلها في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تحت رقم (166) وتاريخ 1420/8/28 هجرية، طبقاً للأحكام لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية وقواعدها التنفيذية، وجرى نشر نظامها الأساسي بجريدة أم القرى (العدد 3783) الصادر في 1420/11/12 هجرية. تعنى جمعية إنسان بأيتام منطقة الرياض وأمھاتھم لتمكينھم من حياة كريمة ببرامج نوعية وجودة عالية وأسلوب متميز تكسبها ثقة المجتمع، كما تهدف الجمعية الى غرس مبادئ الدين الحنيف لدى اليتيم، توفير الرعاية المادية والمعنوية وتقديم المساعدات في مواجهة المشكلات التي تعترض اليتيم.

ج) سياسات استثمار الصندوق وممارسته:

تقوم سياسة الصندوق الاستثمارية على المحافظة على أصول الصندوق وتنميتها على المدى الطويل، من خلال الاستثمار في أصول متعددة تتناسب مع أهداف الوقف وطبيعته ومصارفه المحددة وفقاً لهذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، حيث سيعمل مدير الصندوق على تنويع

محفظة الوقف على فئات متعددة من الأصول بما يحقق المحافظة على الأصل الموقوف والسعي لتحقيق نمو معتدل يلبي احتياجات الوقف المتجددة، وذلك من خلال اتباع سياسات استثمارية متوازنة تغطي أصولاً استثمارية متنوعة طويلة وقصيرة الأجل. يستهدف الصندوق الحدود الموضحة في الجدول أدناه في استثماراته:

حد أعلى	حد أدنى	فئات الأصول
100%	0%	<b>نقد وأدوات أسواق النقد:</b> وتشمل النقد وصفقات المرابحة أو أى أدوات أسواق نقد أخرى محلياً أو دولياً بشكل مباشر أو من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)
60%	0%	<b>أدوات الدين:</b> وتشمل الاستثمار فى الصكوك الحكومية وصكوك الشركات وأى إصدارات دخل ثابت أخرى ذات جدوى استثمارية محلياً أو دولياً بشكل مباشر أو من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)
50%	0%	<b>أسواق الأسهم:</b> وتشمل الاستثمار فى الشركات المدرجة فى السوق الرئيسية وسوق نمو وجميع الأسواق الخليجية والدول المتقدمة والناشئة والطروحات الأولية وحقوق الأولوية محلياً أو دولياً بشكل مباشر أو من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)
50%	0%	<b>أسواق الاستثمارات البديلة:</b> وتشمل الاستثمارات العقارية المحلية والدولية بالإضافة الى استثمارات الملكية الخاصة ورأس المال الجرىء محلياً أو دولياً من خلال صناديق استثمار (مدارة من قبل مدير الصندوق أو مدير صندوق آخر)

- لن تقل نسبة الاستثمار عن 75% من القيمة الاجمالية للأصول الصندوق وذلك بحسب آخر قوائم مالية مدققة
- قد يلجأ مدير الصندوق في الظروف الاستثنائية -وبناءً على تقديره الخاص- بالاحتفاظ بأصوله على شكل نقد وأدوات أسواق النقد بنسبة (100%).

- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في أي ورقة مالية صادرة من قبل مدير الصندوق أو من قبل أي من تابعيه مع ما يتوافق مع استراتيجيات الاستثمار في الصندوق وتكون مرخصة من هيئة السوق المالية أو من جهات ذات العلاقة.

#### د) المخاطر المرتبطة بالاستثمارات في صندوق الاستثمار:

- يجب على المستثمر أن يعلم بأن الاستثمار في الأوراق المالية ينطوي على مخاطر متنوعة وأن صندوق الاستثمار قد يتعرض لتقلبات مرتفعة بسبب تكوين استثماراته. وعلى المشترك أخذ ذلك بعين الاعتبار وأن يكون على معرفه تامه بجميع الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات الخاصة بالصندوق عند القيام بالاستثمار في الصندوق.
  - إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر الاسترشادي لا يعد مؤشرا على أداء الصندوق في المستقبل.
  - إن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداءه المطلق أو أداءه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سوف يتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق.
  - إن الاستثمار في صندوق الاستثمار لا يعد ايداعا لدى أي بنك.
  - قد يخسر المشتركون الأموال الموقوفة في صندوق الاستثمار الوقفي، ويترتب على هذه الخسارة انعدام أو انخفاض غلة الوقف الموزعة على مصارف الوقف.
- فيما يلي قائمة بالمخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار، والمخاطر المعرض لها صندوق الاستثمار وأي ظروف من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته:
1. مخاطر أسواق الأسهم: سيتم استثمار جزء من محفظة الصندوق في سوق الأسهم والذي يرتبط عادة بتقلبات سوقية عالية بالإضافة إلى إمكانية حدوث هبوط كبير ومفاجئ في قيمة الأسهم واحتمال خسارة جزء من رأس المال، والذي من شأنه التأثير سلبا على سعر الوحدة. وبالتالي فإن المخاطرة في استثمارات الأسهم تكون أعلى من مخاطر الاستثمار في أسواق النقد والمرابحات والأدوات الاستثمارية قصيرة الأجل الأخرى.
  2. مخاطر الجهة المستفيدة: الصندوق حديث التأسيس، وآلية العمل بين مدير لصندوق و الجهة المستفيد قد لا تكون هناك سياسية تنظيمية واضحة للأطراف المعنية، والتي تؤثر على آلية واستقلالية مصارف الوقف للجهة المستفيدة مما قد يؤثر سلبا على هدف الصندوق بالإضافة الي أن أي تقصير ينشأ من الموارد البشرية للجهة المستفيدة قد يؤثر على مصارف الوقف التي تتطلب في بعض الأحيان إتمامها خلال نافذة زمنية محددة، مما قد ينتج عنه أثر سلبي على هدف الصندوق.

3. مخاطر أسعار السلع: يتم عمل المراجحات عن صفقات ذات أجل قصير إلى متوسط، تتضمن البيع الآجل للسلع غير الذهب والفضة ويتأثر سعر الوحدة من التقلبات العالية في أسعار السلع حيث أن شراء السلع وإعادة بيعها يتم بشكل فوري.
4. مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى: من الممكن أن تتعرض الصناديق الأخرى التي قد يستهدف الصندوق الاستثمار بها إلى مخاطر مماثلة لتلك الواردة في هذه الفقرة أو أشد خطورة بناءً على طبيعتها والذي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
5. مخاطر إعادة الاستثمار: قد يعيد الصندوق استثمار بعض الأرباح الموزعة والرأسمالية الناتجة عن استثمارات الصندوق، وعليه فإن مبالغ الأرباح قد لا يتم استثمارها بالأسعار التي تم شراء الأصول بها ابتداءً، وبالتالي ارتفاع تكلفة الشراء للأصل مما قد يؤثر سلباً على سعر الوحدة
6. المخاطر المتعلقة بالالتزام بالضوابط الشرعية: قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص من الاستثمارات أو العقود المبرمة مع بعض الأطراف التي استثمر معها في حال قررت الهيئة الشرعية لدى مدير الصندوق أن هذه الاستثمارات لم تعد تتوافق فيها الضوابط التي بموجبها أجازت الهيئة الشرعية الاستثمار فيها.
7. مخاطر الائتمان: في حال عدم التزام الطرف الآخر الذي يتعامل معه الصندوق بالدفع للصندوق في تاريخ الاستحقاق فإن الصندوق سوف يكون عرضة للخسارة.
8. مخاطر سعر الصرف: يتحمل الصندوق مخاطر تذبذب سعر الصرف لاستثمارته التي تتم بعملة غير الريال السعودي، ففي حال انخفاض سعر الصرف، فإن أصول الصندوق سوف يكون عرضة للخسارة.
9. مخاطر العائد على الاستثمار ومخاطر السوق: تتأثر العوائد على المراجحات والصكوك وما في حكمهما بالعائد (هامش الربح) والذي يكون قريباً من أسعار الفائدة. فكلما انخفضت أسعار الفائدة سوف تنخفض تبعاً لذلك هامش الربح بصفقات المراجعة التي ينوي مدير الصندوق الاستثمار فيها مستقبلاً. مما سوف يؤثر سلباً على سعر وحدة الصندوق.
10. المخاطر المتعلقة بأحداث معينة: إن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار العائد.
11. المخاطر السياسية والقانونية: تتمثل بحالات عدم الاستقرار السياسي أو صدور تشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات أو القوانين الحالية مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.



12. مخاطر ضريبة القيمة المضافة والزكاة: قد يؤدي الاستثمار في الصندوق الى تحمل ضرائب معينة تفرضها السلطات ذات الصلاحية مثل ضريبة القيمة المضافة على سبيل المثال لا الحصر، بعضها قد ينطبق على الصندوق واستثماراته والبعض الاخر قد ينطبق على المستثمر. إذا تم خصم الزكاة أو فرض ضريبة على الصندوق فسوف تنخفض أصول الصندوق مما سوف يؤثر سلبا على سعر وحدة الصندوق.
13. مخاطر عدم دقة التصنيف للأوراق المالية: في حال كان التصنيف الائتماني لمصدر أي ورقة مالية يملكها الصندوق غير دقيق وقت الاستثمار فإن الصندوق قد يضطر للتخلص منها مما يعرض تلك الورقة المالية لتقلبات حادة وبالتالي يؤثر ذلك سلبا على سعر الوحدة.
14. مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني: في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لمصدر أي ورقة مالية يملكها الصندوق ليقبل عن التصنيف الائتماني الاستثماري فإن مدير الصندوق قد يضطر للتخلص منها، مما يعرض تلك الورقة المالية لتقلبات حادة وبالتالي يؤثر ذلك سلبا على سعر الوحدة.
15. مخاطر تضارب المصالح: قد تنشأ هنا حالات تتضارب فيها مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة مع مصالح المشتركين في الصندوق مما يحد من قدرة مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة على اداء مهامه بشكل موضوعي مما يؤثر سلبا على الصندوق.
16. مخاطر تركيز الاستثمارات: هي المخاطر الناجمة عن تركيز استثمارات الصندوق في فئات أصول معينة تحددها طبيعة واهداف الصندوق أو المؤشر الاسترشادي. وفي حال تأثر هذه الفئة بظروف معينة تؤدي الى انخفاض العوائد، فإن عوائد الصندوق سوف تتأثر سلبا.
17. مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق: يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين المهنيين العاملين لدى مدير الصندوق، وبالتالي تتأثر عوائد الصندوق سلبا نتيجة لتغير القائمين على إدارة الصندوق.
18. مخاطر التسويات التي يقوم بها أمين الحفظ: يكون أمين الحفظ معرضا لارتكاب الاخطاء أو التأخر عند اجراءه لعمليات تسويات الصندوق مما قد يزيد من نسبة السيولة في الصندوق لفترة وجيزة والذي يسبب انخفاض في عوائد الصندوق.
19. مخاطر الاستثمار في صناديق الاستثمار البديلة الخاصة: في حال قام مدير الصندوق بالاستثمار في أحد صناديق الاستثمار البديلة الخاصة (صناديق عقارية أو صناديق الملكية الخاصة ورأس المال الجريء) فإن أصول الصندوق المستثمرة في هذه الصناديق سوف تبقى في الصندوق حتى ينتهي عمر الصندوق مما قد يتسبب في ضياع فرص استثمارية اخرى. بالإضافة الى ذلك، قد يكون أداء الصندوق سلبي ويؤدي بدوره الى انخفاض في عوائد الصندوق.

20. مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية: الاستثمار في شركات حديثة الإنشاء لا تملك تاريخاً تشغيلياً طويلاً. يتيح لمدير الصندوق تقييم أداء الشركة بشكل كافٍ، كما أن الشركات التي تطرح أوراقها المالية قد تمثل قطاعات جديدة أو تكون في مرحلة نمو وتطوير وقد ينعكس ذلك سلباً على أداء الصندوق.

21. مخاطر التخصيص: قد لا يحظى الصندوق بسنة تخصيص عالية في الكتاتبات الأولية مقارنة بحجم أصوله أو بحجم الطلب الذي قدمه للاكتتاب، مما قد يؤدي إلى تأثير عوائد الصندوق ويؤدي ذلك بدوره إلى تأثير عوائد الوقف.

22. مخاطر الاستثمار في حقوق الأولوية: إن الاستثمار في حقوق الأولوية أو امتلاك أسهم في الشركة التي تطرح حق الأولوية قد يتسبب في حدوث خسائر جوهريّة للصندوق، حيث إن نسبة التذبذب المسموح بها لأسعار تداول حقوق الأولوية تفوق النسبة التي تخضع لها أسعار الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية "تداول" مما قد يؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وبالتالي على سعر الوحدة في الصندوق.

(هـ) البيانات السابقة المتعلقة بأداء صندوق الاستثمار وفقاً لما ورد في مذكرة المعلومات:

1. العائد الكلي للصندوق (لسنة واحدة، ثلاث سنوات، خمس سنوات، عشر سنوات ومنذ التأسيس)

	Since Inception
العائد الكلي للصندوق،	0.81%

2. العائد الإجمالي للصندوق (لكل من السنوات العشر الماضية ومنذ التأسيس)

	Since Inception	2019
العائد الإجمالي للصندوق	0.81%	0.81%

3. أداء الصندوق مقارنة بالمؤشر الاسترشادي (على مدار السنوات الخمس الماضية ومنذ التأسيس)

	Since Inception	2019
أداء الصندوق	0.81%	0.81%
أداء المؤشر الاسترشادي	5.3%	5.3%
الفرق في الأداء	-4.5%	-4.5%

## (2) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

الوصف	القيمة وطريقة الاحتساب والدفع
رسوم الإدارة	يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة سنوية قدرها 0.55% من صافى قيمة أصول الصندوق ويتم حسابها فى كل يوم تقويم وتخصم بشكل شهرى. ويتم دفع الرسوم المستحقة فى نهاية كل شهر لمدير الصندوق. وإذا لم يحقق الصندوق عائداً إيجابياً يعادل أو يزيد عن 0.55% سنوياً على رأس مال الصندوق فإنه سوف يتنازل عن هذه الرسوم
رسوم الحفظ	لأسهم المدرجة والطروحات الأولية فى السوق السعودى والأسواق الخليجية: يتحمل الصندوق رسوم تتراوح بين (0.05% - 0.20%) سنوياً من صافى أصول الصندوق ويتم حسابها مع كل يوم تقويم بشكل تراكمى خلال السنة وتخصم وتدفع شهرياً. لنقد والمرابحات والصكوك والصناديق الاستثمارية (محلياً أو دولياً): يتحمل الصندوق رسوم تتراوح بين (0.03% - 0.05%) سنوياً من صافى أصول الصندوق ويتم حسابها مع كل يوم تقويم بشكل تراكمى خلال السنة وتخصم وتدفع شهرياً. الحد الأدنى لرسوم الحفظ هو 5,000 ريال سعودى شهرياً.

تحتسب رسوم الإدارى على أساس 0.09% سنويا من صافى أصول الصندوق ويتم حسابها مع كل يوم تقويم بشكل تراكمى خلال السنة وتخصم وتدفع بشكل شهري	رسوم الإدارى
دفع مبلغ وقدره 35,000 ريال لمراجع الحسابات. وتحسب فى كل يوم تقويم بشكل تراكمى وتخصم وتدفع مرتين فى السنة	رسوم مراجع الحسابات
يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مكافأة مقطوعة تقدر بـ 40,000 ريال سنويا كحد أقصى (20,000 ريال لكل عضو مستقل) عن جميع الاجتماعات التى حضرها خلال السنة. تحسب فى كل يوم تقويم بشكل تراكمى وتخصم وتدفع مرة واحدة فى السنة	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
دفع مبلغ وقدره 7,500 ريال لهيئة السوق المالية وتحسب فى كل يوم تقويم بشكل تراكمى وتخصم وتدفع مرة واحدة فى السنة.	رسوم رقابية
دفع مبلغ 5,000 ريال سعودي سنويا لصالح شركة السوق المالية "تداول" لقاء نشر المعلومات على موقع تداول وتحسب فى كل يوم تقويم بشكل تراكمى وتخصم وتدفع مرة واحدة فى السنة.	رسوم النشر (تداول)
سوف يتحمل الصندوق كافة المصاريف المتعلقة بعمليات الشراء أو البيع إذا كانت ضمن استثمارات الصندوق، وسيتم الإفصاح عن إجمالى قيمتها كل ربع فى التقرير الربعى للصندوق.	مصاريف التعامل
فى حال وجود مصاريف تمويل للصندوق، سوف تكون بحسب أسعار التمويل السائد.	مصاريف التمويل
يتم تحميل الصندوق الرسوم الفعلية للطباعة ونشر التقارير الدورية واجتماع مالكي الوحدات ورسوم التحويل ما بين الحسابات البنكية أو الاستثمارية للصندوق بالإضافة للضرائب أو الرسوم إن وجدت وأية مصاريف أخرى مسموح بها نظاميا بما لا يتجاوز 0.4% من قيمة صافى أصول الصندوق سنويا	مصاريف أخرى

- يحق للهيئة العامة للأوقاف فرض مقابل مالي على مدير الصندوق مقابل دورها الإشرافي على الصندوق

إن جميع الرسوم المذكورة والعمولات والمصرفيات المستحقة لمدير الصندوق أو الأطراف الأخرى لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، وسيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقا للنسب المنصوص عليها في قانون ضريبة القيمة المضافة على الصندوق وأصوله وعلى المشترك حال الاشتراك.

يقر مدير الصندوق على أن الرسوم المذكورة في الجدول أعلاه هي جميع الرسوم المفروضة والمحسوبة على الصندوق خلال مدة الصندوق دون استثناء. ويعد مدير الصندوق مسؤول مسؤولية كاملة عن احتساب وتحمل أي رسوم أخرى غير التي تم ذكرها في الجدول أعلاه.

### (3) بيان حول مكان وكيفية الحصول على معلومات إضافية حول صندوق الاستثمار ومستنداته:

يستطيع العميل الحصول على معلومات إضافية حول صندوق الاستثمار ومستنداته عن طريق الوسائل التالية:

- الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق: [www.albilad-capital.com](http://www.albilad-capital.com)
- الاتصال على هاتف مدير الصندوق: 920003636
- الاستفسار عن طريق البريد الإلكتروني: [clientservices@albilad-capital.com](mailto:clientservices@albilad-capital.com)
- زيارة أقرب فرع من فروع شركة البلاد للاستثمار " البلاد المالية".

### (4) اسم وعنوان مدير الصندوق وبيانات الاتصال الخاصة به:

(أ) اسم مدير الصندوق:

شركة البلاد للاستثمار " البلاد المالية " ترخيص رقم 08100-37

(ب) عنوان مدير الصندوق:

8162 طريق الملك فهد الفرعي - العليا

وحده رقم 22

الرياض 3701-12313

المملكة العربية السعودية.

(ج) بيانات الاتصال الخاصة بمدير الصندوق:

هاتف: 920003636

فاكس: 6299 11 290 (+966)

**(5) اسم وعنوان أمين الحفظ وبيانات الاتصال الخاصة به:**

**(أ) اسم أمين الحفظ:**

شركة الرياض المالية. ترخيص رقم 37-07070

**(ب) بيانات الاتصال الخاصة**

6775 شارع التخصصي - العليا

الرياض 3712-12331

ص.ب. 21116 الرياض 11475، المملكة العربية السعودية

هاتف: 4865898 / 4865866 11 966+

فاكس: 4865859 11 966+

البريد الإلكتروني: rcss@riyadcapital.com

**(ج) الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ:**

الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com